



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة عبد الحميد ابن باديس - مستغانم



كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير
قسم علوم المالية و المحاسبة

مذكرة من متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في علوم التسيير
تخصص : تدقيق محاسبي و مراقبة التسيير

دور النظام الجرافي في الرفع من ميزانية الجماعات المحلية دراسة حالة - مديرية الضرائب لبلدية حاسي ماماش

تحت إشراف الدكتور:
- عبد القادر موزاوي

من إعداد الطالبتين:
- برحال صليحة
_ بطاهر اكرام

لجنة المناقشة

الاسم و اللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
مقراد عبد الله	استاذ محاضر "ب"	جامعة عبد الحميد بن باديس	رئيسا
موزاوي عبد القادر	استاذ محاضر "أ"	جامعة عبد الحميد بن باديس	مشرف و مقرر
بن خليفة الحاج	أستاذ محاضر "أ"	جامعة عبد الحميد بن باديس	مناقشا

السنة الجامعية 2024/2023

الإهداء

الحمد لله و الصلاة على الحبيب المصطفى و أهله و من وفى أما بعد :
الحمد لله و فقتنا لتتمين هذه الخطوة في مسيرتنا الدراسية بمذكرتنا هذه
ثمرة الجهد و النجاح بفضلته تعالى مهداة الى الوالدين الكريمين حفظهما الله
و أدامهما نورا لدرربي.

لكل العائلة الكريمة التي ساندتني و لاتزال من اخوة و اخوات
إلى كل من كان لهم أثر على حياتي، و إلى كل
من أحبهم قلبي و نسيهم قلبي.
إكرام و صليحة

الشكر

نحمد الله عز وجل الذي وفقنا في اتمام هذا البحث العلمي، والذي الهمنا الصحة
والعافية والعزيمة
فالحمد لله حمدا كثيرا.

نتقدم بجزيل الشكر و التقدير الى الاستاذ الدكتور المشرف موزاوي عبد القادر
على كل ما قدمه لنا من توجيهات و معلومات قيمة ساهمت في اثراء موضوع
دراستنا في جوانبها المختلفة، كما نتقدم بجزيل الشكر الى أعضاء اللجنة كما
نشكر رئيس مصلحة النشاطات التجارية والحرفية مركز الجواري للضرائب
لولاية مستغانم **عمر بن خلف الله** و رئيس مركز الجوائري للضرائب لبلدية حاسي
ماماش علواش بلقاسم و كل من ساعدنا من قريب أو من بعيد ولو بكلمة او دعوة
صالحة.

فهرس المحتويات

الصفحة	الغاوين
I	الاهداء
II	شكر و التقدير
III	فهرس المحتويات
V	قائمة الجداول
V	قائمة الاشكال
V	قائمة المختصرات والرموز
أ	مقدمة عامة
01	الفصل الاول : ماهية الضريبة الجرافية الوحيدة
01	تمهيد
02	المبحث الاول : ماهية الضرائب.
02	المطلب الاول : مفهوم الضريبة وخصائصها
03	المطلب الثاني : أنواع الضريبة وطرق تحصيلها
05	المطلب الثالث : أهداف الضريبة
08	المبحث الثاني : ماهية الضريبة الجرافية الوحيدة
08	المطلب الاول : نشأة الضريبة الجرافية الوحيدة
09	المطلب الثاني : مفهوم وخصائص الضريبة الجرافية الوحيدة
09	المطلب الثالث : مجال تطبيق الضريبة الجرافية الوحيدة
11	المبحث الثالث : التزامات و اعفاءات الضريبة الجرافية الوحيدة
11	المطلب الاول : التزامات الضريبة الجرافية الوحيدة
13	المطلب الثاني : اعفاءات و استثناءات الضريبة الجرافية الوحيدة
15	المطلب الثالث : عقوبات الضريبة الجرافية الوحيدة
16	المبحث الرابع : منازعات الضريبة الجرافية الوحيدة
16	المطلب الاول : منازعات فرض الضريبة الجرافية الوحيدة
20	المطلب الثاني : منازعات تحصيل الضريبة

21	المطلب الثالث:معدلات الضريبة الجزافية الوحيدة
22	خلاصة الفصل الاول
23	الفصل الثاني:ميزانية الجماعات المحلية
24	تمهيد
25	المبحث الاول :ماهية ميزانية الجماعات المحلية
25	المطلب الاول :تعريف ميزانية الجماعات المحلية
25	المطلب الثاني:خصائص ميزانية الجماعات المحلية
25	المطلب الثالث:مبادئ ميزانية الجماعات المحلية
27	المبحث الثاني:مراحل اعداد ميزانية الجماعات المحلية مبادئها و وثائقها
27	المطلب الاول:مراحل اعداد ميزانية الجماعات المحلية
27	المطلب الثاني:وثائق ميزانية الجماعات المحلية
29	المطلبالثالث:اقسام ميزانية الجماعات المحلية
30	المبحث الثالث:مصادر تمويل ميزانة الجماعات المحلية
30	المطلب الاول:مصادر تمويل داخلية لميزانية الجماعات المحلية
31	المطلب الثاني:مصادر تمويل خارجية لميزانية الجماعات المحلية
31	المطلب الثالث:الصندوق المشترك ودوره في تمويل ميزانية الجماعات المحلية
33	المبحث الرابع:الموارد الضريبية المحصلة لفائدة الجماعات المحلية
33	المطلب الاول:الضرائب و الرسوم المحصلة كليا لفائدة الجماعات المحلية
34	المطلب الثاني:الضرائب و الرسوم المحصلة لفائدة البلديات
37	المطلب الثالث:الضرائب و الرسوم المحصلة ارادتها نسبيا لفائدة الجماعات المحلية
42	خلاصة الفصل الثاني
43	الفصل الثالث:دراسة حالة المركز الجوارى للضرائب لبلدية حاسي ماماش
44	تمهيد
44	المبحث الاول: تقديم المركز الجوارى لبلدية حاسي ماماش
44	المطلب الاول:نشأة مديرية الضرائب (المركز الجوارى حاسي ماماش)
45	المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للمركز الجوارى حاسي ماماش
46	المطلب الثالث الهيكل التنظيمي للقباضة

50	المبحث الثاني:اليات ا لتحصيل ودور القباضة في تمويل الخزينة لعمومية و ميزانية الجماعات المحلية
50	المطلب الاول:علاقة القباضة بتمويل الخزينة العمومية و ميزانية الجماعات المحلية
51	المطلب الثاني:كيفة تقسيم الشهري للضرائب
52	المطلب الثالث : امثلة تطبيقية
54	الخلاصة
55	الخاتمة
58	قائمة المراجع
61	قائمة الملاحق
	ملخص الدراسة

قائمة الجداول


الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
01	تعريف الرسم على الذبح	XXXIX
02	نسبة الضريبة على الثروة	XLI
03	كيفية تسجيل العمليات المحاسبية	L
04	كيفية التقسيم الشهري للضرائب من قبل مصلحة القباضة	LIII
05	مثال تطبيقي للتقسيم الشهري لبعض الضرائب	LV

قائمة الاشكال

الرقم	عنوان الاشكال	الصفحة
01	الهيكل التنظيمي للمركز الجوارى للضرائب لبلدية حاسي ماماش	XLVII
02	الهيكل التنظيمي لمصلحة القباضة لدى المركز الجوارى للضرائب	XLIX
04	مهام اعضاء مصلحة المتابعة	LI

قائمة المختصرات

Terme	Abrev	الاختصار	المصطلحات
Direction Générale Des Impôts	DGI	م.ع.ض	المديرية العامة للضرائب
Centre de Proximité Des Impôts	CPI	م.ج.ض	المركز الجوارى للضرائب
Inspection Des Impôts	II	م.ض	مفتشية الضرائب
Recette Des impôts	RI	ق.ض	قباضة الضرائب
Code Des Procédures Fiscales	CPF	ق.ا.ج	قانون الاجراءات الجبائية
Code Des Impôts Directes et Taxes Assimilées	CIDTA	ق.ض.م.ر.م	قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة
Code Des Impôts Indirects	CIL	ق.ض.غ.م	قانون الضرائب غير المباشرة
Impôt Sur le Bénéfice Des Sociétés	IBS	ض.ا.ش	الضريبة على أرباح الشركات
Impôt Sur Le Revenu Globale	IRG	ض.د.ا	الضريبة على الدخل الاجمالي
Taxe Sur l'Activité Professionnelle	TAP	ر.ن.م	الرسم على النشاط المهني
Taxe Sur La Valeur Ajoutée	TVA	ر.ق.م	الرسم على القيمة المضافة



مقدمة

يكتسي موضوع الجباية المحلية أهمية كبيرة نظرا لدوره الفعال لتحقيق التنمية الشاملة على المستوى الوطني.

-وتعتبر الموارد الضريبية الاداة التي تعتمد عليها الدولة في سياستها الاقتصادية باعتبارها داعمة لميزانية الدولة و ميزانية الجماعات المحلية حيث ان لها مكانة متميزة وبالغة الاهمية في التشريعات الوطنية.

ولكي تتمكن الجماعات المحلية القيام بعملها وفرت لها الدولة مصادر تمويل تمكنها من القيام بمهامها ومن بين هذه الموارد الضريبية نجد الضريبة الجرافية الوحيدة التي تعد اهم الموارد التي خصصتها الدولة لتمويل الجماعات المحلية حيث تركز مالية الجماعات المحلية على المداخيل العائدة من الجباية المحلية مما يستوجب ارتفاع حصيله هذه الجباية تزامنا مع التزايد الطبيعي لحاجة المواطنين للخدمات العامة.

وبناء على مما سبق ونظرا لدور الجباية المحلية عامة والضريبة الجرافية خاصة في تمويل ميزانية الجماعات المحلية ارتائنا طرح التساؤل الرئيسي التالي الذي يمثل اشكالية الموضوع.

الاشكالية:

-ما هو دور الضريبة الجرافية الوحيدة في تمويل ميزانية الجماعات المحلية؟

للجابة على التساؤل السابق يمكن طرح عدة تساؤلات فرعية:

-ماهي ابرز الاصلاحات التي عرفتها الجباية المحلية

-ما مفهوم ميزانية الجماعات المحلية.

-ما مفهوم الضريبة الجرافية الوحيدة.

ماهي مكانة الضريبة الجرافية الوحيدة في ميزانية بلديات ولاية مستغانم.

الفرضيات :

كاجابة اولية على التساؤل الرئيسي و الاسئلة الفرعية نضع الفرضيات التالية:

-عرفت الجباية المحلية عدة اصلاحات عبر مراحل لتحسين ادائها و تحقيق اهداف الاستقلال

المالي للجماعات المحلية،اهمها انشاء الضريبة الجرافية الوحيدة.

-نقصد بميزانية الجماعات المحلية كل المبالغ المتحصل عليها الجماعات المحلية وكذا ما تنفقه خلال سنة مالية.

الضريبة الجرافية الوحيدة تحل محل الضريبة على الدخل الاجمالي و الرسم على النشاط المهني و الرسم على القيمة المضافة.

-ساهم تحصيل الضريبة الجرافية الوحيدة في تمويل ميزانية الجماعات المحلية بشكل رئيسي .

-تساهم الايرادات المتحصل عليها في تغطية نسبة النفقات البلدية.

-تطور نمو البلديات يفرض على مصالح البلدية خلق التوازن بين النفقات و المصاريف وفقا لحجم مساهمة،الضريبة الجرافية الوحيدة.

أهمية الدراسة :

من أهمية الضريبة الجرافية الوحيدة في تزويد الجماعات المحلية بالموارد المالية التيتمكنها من تقديم الخدمات العامة للمواطنين، حيث تعتبر الولاية أبرز هيئة لامركزية في السلم الإداري للدولة

تتمتع بالاستقلالية المالية والتسيير، لذلك فهي تسعى إلى توسيع شبكة التمويل الذاتي خاصة الموارد الجبائية تماشياً مع الإصلاحات والتعديلات التي تدخلها الدولة على نظام الجباية المحلية.

أهداف الدراسة:

- تسليط الضوء على مفهوم الجماعات المحلية.
 - التعرف على أهم مصادر تمويل ميزانية الجماعات المحلية.
 - إبراز واقع الضريبة الجزافية الوحيدة لدى الجماعات المحلية وفقاً للنصوص القانونية السارية.
 - إبراز كيفية توزيع الموارد الجبائية ومدى تأثيرها على ميزانية الجماعات المحلية.
- ### أسباب اختيار الموضوع الذاتية:

- ارتباط الموضوع بالواقع المحلي وملامسته للمواطن.
- الميول الشخصي للبحث في مواضيع خاصة بالمجال الجبائي.
- الرغبة الشخصية في التعرف على النظام الجبائي الجزائري بدراسة أحد الأنظمة التي تقوم عليها الجزائر.
- غنى المكتبة بالمراجع تخص الجباية.

الموضوعية:

- إبراز الدور الذي تلعبه الجباية المحلية في تمويل الجماعات المحلية.
- مواكبة التعديلات التي طرأت على الضرائب العائدة للجماعات المحلية في الجزائر.

إطار الدراسة:

- شملت الدراسة تحليل تقديرات وإنجازات الجماعات المحلية لولاية مستغانم (حاسي مماش) - يندرج موضوع الجباية المحلية ضمن التخصص المدروس.
- وبالخصوص الموارد الجبائية فيها، أما بالنسبة للجانب الزمني فإن فترة الدراسة امتدت من سنة 2023 إلى غاية سنة 2024

الدارسات السابقة في الموضوع:

لقد تعددت الدارسات المتناولة للمواضيع المرتبطة بالجماعات المحلية، والتي كانت في الغالب تدور حول أهم مصادر تمويل هذه الجماعات المحلية ودورها في تحقيق التنمية المحلية، ومن بين أهم هذه

الدارسات السابقة نجد:

_دراسة قديد ياقوت: الاستقلالية المالية للجماعات المحلية دراسة حالة ثلاث؛، رسالة ماجستير - جامعة أبي بكر بلقايد في العلوم الاقتصادية، تلمسان، 2020_2022، حيث قامت الباحثة خلال دراستها.

-باستخلاص بعض النتائج ألا وتعتبر الضرائب المحلية هي أساس المالية المحلية إلا أنها غير كافية لكيتمنح الاستقلال المالي للجماعات المحلية.

وهي: إن توزيع العائد الجبائي للجماعات المحلية يتميز بنوع من اللامعادلة.

دراسة عبد الكريم مسعودي: تفعيل الموارد المالية للجماعات المحلية دراسة حالة بلدية أدرا رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2020_2022، حيث قام الباحث خلال دراسته باستخلاص بعض النتائج وهي:

لا يتمتع بعض مسيري الجماعات المحلية بالقدر الكافي من الكفاءة والخبرة خصوصاً ما تعلق بالمالية المحلية، نظراً لضعف مستواهم ولعدم اهتمامهم وشعورهم بحجم المسؤولية الملقاة على عاتقهم واهتمامهم بتوفير مصالحهم الشخصية.

لا تملك الجماعات المحلية حق تأسيس الضرائب المحلية وتعديل القوانين الخاصة بها، وتوزيع الإيرادات الجبائية.

صعوبات الدراسة :

- في إعدادنا لهذه المذكرة واجهتنا بعض الصعوبات، تجلت فيما يلي:
- عدم توفر المعلومات اللازمة في مكان التربص الخاصة بالجماعات المحلية جعلنا ننقل من مكان لآخر للحصول على المعلومات مما أدى إلى تضييع الوقت.
 - ضيق الوقت.
 - صعوبة الحصول على المراجع باللغة العربية .

المنهج المتبع في الدراسة :

-أن الموضوع الذي اخترناه هو دور النظام الجرافي في الرفع ميزانية الجماعات المحلية اتبعنا فيه المنهج الوصفي وذلك لوصف البيانات المأخوذة من مصلحة القباضة للمركز الجوارى للضرائب حاسي ماماش.

هيكل الدراسة :

قمنا بتقسيم البحث إلى ثلاثة فصول، حيث نتناول في الفصل الأول ماهية الضريبة الجرافية الوحيدة، وقمنا بتقسيم هذا الفصل إلى أربعة مباحث، حيث المبحث الأول تناولنا فيه ماهية الضرائب، أما المبحث الثاني تناولنا فيه ماهية الضريبة الجرافية الوحيدة، والمبحث الثالث التزامات وإعفاءات الضريبة الجرافية الوحيدة، أما المبحث الرابع والأخير تناولنا فيه منازعات الضريبة الجرافية الوحيدة.

أما في الفصل الثاني، تطرقنا فيه إلى ميزانية الجماعات المحلية، وذلك من خلال أربع مباحث، حيث يشمل المبحث الأول ماهية ميزانية الجماعات المحلية، والمبحث الثاني مراحل إعداد ميزانية الجماعات المحلية وأقسامها ووثائقها، أما المبحث الثالث تناولنا فيه مصادر التمويل الميزانية الجماعات المحلية، والمبحث الرابع تطرقنا فيه إلى الموارد الضريبية المحصلة لفائدة الجماعات المحلية وأخيراً الفصل الثالث وهو عبارة عن دراسة تطبيقية حول مديرية الضرائب، حيث تناولنا في المبحث الأول تقديم المركز الجوارى لبلدية حاسي ماماش أما المبحث الثاني ليات تحصيل و دور القباضة في تمويل ميزانية الجماعات المحلية.

حدود الدراسة:

الاطار المكاني: دراسة حالة المركز الجوارى للضرائب لبلدية حاسي ماماش.
الاطار الزمني: امتدت حدود دراستنا من 2024/02/22 الى 2024/03/13.



ما هيية الضربية الجرافية الوحيدة

تمهيد:

لقد حاول المشرع الضريبي تقسيم الخاضعين للضريبة إلى فئتين، فئة تخضع للنظام الجزافي وفئة تخضع للنظام الربح الحقيقي، معتمداً في ذلك على تصريحات المكلفين المنصوص عليها قانونياً، وذلك بموجب أحكام المادة الثانية من قانون المالية لسنة 2007، هذا الأخير الذي أدرج ضمن الجزء الثالث من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة باباً ثانياً بعنوان "الضريبة الجزافية الوحيدة". تؤسس هذه الضريبة الجزافية الوحيدة محلاً للنظام القديم للضريبة على الدخل، وتعوض عن كل من الضريبة على الدخل الإجمالي، ورسوم القيمة المضافة، وكذا رسم النشاط المهني.

الجزائية الوحيدة

المبحث الأول: ماهية الضرائب

تعتبر الضرائب من أقدم وأهم مصادر الإيرادات العامة، حيث شكلت خلال فترات طويلة العنصر الأساسي في الأعمال، والدراسات العلمية المالية فهذا ليس راجعا لكونها إحدى أبرز مصادر الإيرادات العامة فقط ولكن لأهمية الدور الذي تؤديه في سبيل تحقيق أهداف السياسة المالية، وأيضا تحقيق أهداف سياسة وسياسي واجتماعية واقتصادية، وسوف نحاول في هذا البحث تقديم مفهوم عام للضريبة من خلال تحديد خصائصها وأنواعها ومبادئها والأهداف التي تحققها .

المطلب الأول: مفهوم الضريبة وخصائصها

تطرقنا في هذا الفرع عن مفهوم الضريبة

الفرع الأول مفهوم الضريبة:

يمكن أن نعرف الضريبة على أنها مساهمة نقدية تفرض على المكلفين بها حسب قدراتهم التساهمية ، والتي تقوم عن طريق السلطة بتحويل الأموال المحصلة وبشكل نهائي ودون مقابل محدد نحو تحقيق الأهداف المحددة من طرف السلطة العمومية¹

فهي اقتطاع المال إلزامي ونهائي تحدده الدولة ودون مقابل وبغرض تحقيق أهداف عامة². وتعرف أيضا الضريبة بأنها اقتطاع نقدي ذو سلطة نهائي دون مقابل منجز لفائدة الجماعات الإقليمية الدولة وجماعاتها المحلية والإقليمية³

الفرع الثاني: خصائص الضريبة

انطلاقا من مجمل هذه التعاريف المقدمة، يمكن تحديد خصائص الضريبة فيما يلي:

أ. **الضريبة ذات شكل نقدي:** يتعلق الأمر باقتطاع نقدي وهذا ما يفرقها تسخير الأشخاص والسلع، يستهدف ثروة او دخل الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين والاقتصادية كانت الضريبة تفرض وتحصل في صورة عينية، نظرا لأن الظروف الاقتصادية السائدة آنذاك كانت تقوم على أساس التعامل بالصورة العينية.

إن فرض الضريبة وتحصيلها بالصورة النقدية لا يعني بشكل مطلق عدم إمكانية تحصيلها في صورة عينية، كل ما في الأمر أن هذه العملية لا تتم إلا في نطاق ضيق وفي الظروف الاستثنائية كدالة الحروب مثلا ، وهذا الاستثناء عن القاعدة العامة يجب عدم التوسع فيه والقاعدة العامة وفيها، عدا الحالات الاستثنائية المحدودة تقول في أخذ الضريبة شكلا نقديا باعتباره يلاءم الظروف والأنظمة المالية الحديثة النظام النقدي⁴.

ب- **الطابع الإجباري و النهائي للضريبة:** إن الضريبة شكل من أشكال إبراز وإظهار سيادة الدولة، فهي توضع ثم بعد ذلك تحصل عن طريق السلطة أو الإيجار، ويفهم من لفظ الإيجار فالضريبة تفرض بطريقة أحادية ويحصل باستعمال الجبر حيث يوجد جهاز كامل للجبر والعقوبات مؤلف بهدف إلزام المكلف بالضريبة على الدفع⁵.

ج- **الضريبة تفرض من السلطة العامة:** معنى ذلك ان كل اقتطاع ضريبي يجب ان يتم فرضه بقانون يحدد مختلف الأحكام المتعلقة به ويخضع للمساواة من طرف السلطة التشريعية إضافة إلى

¹ - محمد عباس محرز، اقتصاديات الجباية والضرائب دار هومة ، 2008، ص 13

² - حميد بوزيدة، جباية المؤسسات دراسة تحليلية في النظرية العامة للضريبة الرسم على القيمة الجزائر، 05-2007م

³ - محمد عباس محرز، نفس المرجع السابق، ص 13

⁴ - نفس المرجع، 14-15

⁵ - نفس المرجع، ص 16

الجزائية الوحيدة

أن الضريبة تفرض على قاعدة عريضة من الشعب، لذا لا يتصور أن يتم فرضها بقرار اداري بل يجب أن تصدر بقانون.¹

الضريبة بدون مقابل أي أن ضريبة تدفع للدولة دون اشتراط الحصول على المقابل، او النفع معين في الفرد يساوي الضريبة باعتباره أحد أفراد المجتمع وذلك من خلال مساهمته في الأعباء العامة للدولة.²

المطلب الثاني: أنواع الضريبة وطرق تحصيلها

تطرقنا في هذا الفرع عن انواع الضريبة.

الفرع الأول: أنواع الضريبة:

يمكن تصنيف أنواع الضرائب على النحو الآتي :

1- الضريبة الوحيدة: إن الأخذ بالنظام الضريبة الموحدة أو نظام الضريبة المتعددة الأشياء التي تتعلق بالنظام الضريبي في الدولة فهذه الأخيرة عن الذي يحقق لها اكبر قدر العامة التي تحكم الفني للضرائب بين الاعتماد على النظام الضريبة الوحيدة أو الأخذ بنظام يقوم على فرض عدة ضرائب.³

2- الضريبة المتعددة : يعني نظام الضرائب المتعددة إخضاع الممولين لأنواع مختلفة من الضرائب فحسب هذا النظام تعتمد الدولة على أنواع متعددة من الضرائب التي يخضع لها المكلفون.⁴

3- الضرائب على الأشخاص: يقصد بالضرائب على الأشخاص بأن يكون الإنسان نفسه هو محل الضريبة أو وعاء الضريبة فتفرض على الأشخاص بحكم وجودهم في إقليم الدولة بغض النظر عن امتلاكهم لثروة.⁵

4- الضرائب على الأموال: نظرا للعيوب السالف ذكرها بشأن الضرائب على الأشخاص فقد سادوا الاتجاه نحو اختيار الأموال كأساس لفرض الضريبة⁶، وهي تلك الضرائب التي تفرض على ما يملكه الشخص من أموال وليس الشخص بحد ذاته، والمال يأخذ أكثر من شكل في الحياة الاقتصادية فقد يكون عبارة عن أراضي وعقارات وأصول مختلفة، وقد يكون دخلا يتحقق للفرد جزاء نشاط تجاري أو صناعي او خدماتي تمتاز هذه الضرائب بمعادلتها لا تفرض على حجم الأعمال التي يمتلكها المكلف.⁷

5- الضريبة على الدخل: هو كل ما يحصل عليه الفرد بصورة دورية منتظمة على نحو المستمر من مصدر معين من مصادره، مثل العمل رأس المال، العمل ورأس المال معا.⁸

6- الضريبة الموحدة: وهي أن تدفع أفراد المجتمع نفس المبلغ وتتميز بانخفاض معدلها لكي يتمكن أصحاب المدخول المحدود بأدائها.⁹

1- عادل احمد حشيش، أصول المالية العامة و مؤسسة الثقافة العامة، الاسكندرية 163

2- محمود حسين الوادي، زكرياء احمد عزام، مبادئ المالية العامة، دار المسيرة، قليعة، الاردن، 2007، ص57.

3- محمد عباس محرزي، نفس المرجع السابق، ص 17

4- حميد بوزيدة، نفس المرجع السابق، ص19

5- محمد عباس محرزي، ص132.

6- نفس المرجع، ص134.

7- فروم محمد صالح، جباية مؤسسة، دروس مفصلة ومدعمة بامثلة وتمارين محلولة، 2021م، ص38.

8- محمد عباس محروري، ص 134

9- نفس المرجع، ص133.

الجزائية الوحيدة

7- **ضريبة الرؤوس المدرجة:** المجتمع ينقسم إلى طبقات أو فئات مختلفة وفقا لمراكزهم الاجتماعية والاقتصادية ، وكل طبقه يدفع مبلغ محدد من الضريبة.¹

8- **الضرائب على رأس المال:** يعرف رأس المال بأنه جميع الأصول الحقيقية أو المادية التي يمتلكها الشخص خلال فترة زمنية محددة و القابلة للتقدير بالنقود سواء كانت تعود على المكلف بدخل او لا، ولتحديد الضريبة على رأس المال، يجب جرد وتقييم أصول وخصوم المكلف بالضريبة.

9- **الضرائب على الإنفاق:** عادة ما يطلق على الضرائب الغير مباشرة بـضرائب الإنفاق نظرا لكونها تفرض على الدخل بمناسبة اتفاق إنفاقه الدخل بطريقة مباشرة وتنقسم إلى الضرائب الاستهلاك مثل الرسم والضرائب على التداول ، مثل رسوم التسجيل.²

10- **الضرائب المباشرة:** هي الضرائب التي يتحملها المكلف مباشرة ولا يستطيع نقل عبئها إلى شخص آخر بأي حال من الأحوال ومثلا ضريبة الدخل سواء كانت على الأشخاص ORG مثل أو على الشركات مثل IBS.

11-الضرائب الغير مباشر:

عكس الضريبة المباشرة أي أن المكلف يستطيع نقل عبئها الى شخص آخر، مثل ضرائب الجمارك وكذا الرسم الداخلي على الاستهلاك وبذلك فدافع هذه الضرائب يستطيعوا نقل عبئها إلى مستهلكين.³

الفرع الثاني: طرق تحصيل الضريبة:

يطلق مصطلح تحصيل الضريبة على مجموع العمليات التي تهدف إلى نقل المبالغ الضريبة من جيوب المكلف إلى صناديق الخزينة، وعلى ضوء هذا التاريخ فإن مرحلة التحصيل تعتبر فيها الضريبة قد وصلت إلى آخر مراحلها ، وان كافة المراحل السابقة إنما كانت تهدف وتمهد الى هذه المرحلة، ويتم تحصيل الضريبة بعدة طرق أهمها:

- التوريد المباشر

- الأقساط المقدمة

- الحجز من المنبع.

1- **التوريد المباشر:** حسب هذه الطريقة عندما يتم تحديد دين الضريبة تخطر الإدارة الضريبة المستحقة عليه وميعاد الدفع والإجراءات التي يجب إتباعها بتوريث قيمة الضريبة الى الجهة المختصة في المواعيد المذكورة ويتبين لنا من هذا التوريد المباشر قد يتم دفعة واحدة على عدة أقساط بحيث يكون تقسيط دين الضريبة محدد بنص قانوني وقد يتم التوريد المباشر للدين الضريبي من خلال قيام الممول بلصق طوابع الدمغة إذ بمجرد تحديد دين الضريبة الدمغة.

2- **الأقساط المقدمة:** وفقا لهذه الطريقة يكون للممول الخبرة ما يمكنه من تقدير قيمة الضريبة التي يستحق عليها في نهاية العام بطريقه تقريبيه ، ويكون لدى الممول من بعد النظر ما يجعله يقوم بتوريد المبالغ في شكل أقساط شهريا ، أو كل ثلاثة أشهر مقدما تحت حساب الضريبة ثم يتولى الإدارة الضريبة في نهاية العام اتخاذ إجراءات الربط وتهديد دين الضريبة، ثم يقوم بعملية التسوية على أساس ما دفعه من أقساط خلال السنة فتطالبه بدفع ما تبقى عليه أو ترد له من قيمة الضريبة، أو ترحل هذا المبلغ وقسط مقدم تحت حساب الضريبة، وتتميز هذه الطريقة بالميزات التالية حيث

¹ - محمد عباس ، نفس المرجع السابق، ص133.

² - قروم محمد الصالح ، مرجع سابق، ص 21-22

³ - حميد بوزيدة ، نفس المرجع السابق ، ص 21-22.

الجزائية الوحيدة

يخفف من وقع الضريبة على الممول ويجعل أداؤها سهلاً ميسوراً، بعكس الحال لو انتظر الممول نهاية السنة فيتراكم عليه مقدار الضريبة المستحقة، أو قد يتعذر عليه دفعه في ذلك الوقت فيلجأ لكافة الوسائل للتحايل والتهرب، ويضمن الخزينة العامة إيرادات مستمرة على مدار السنة بما يتناسب مع احتياجات الدولة للأموال بعكس الحال لو تركت كافة إيرادات الضريبة في نهاية السنة.

3-الحجز من المنبع:حسب هذه الطريقة يلزم القانون جهة معينة أو شخص معين بتحصيله بتحصيل الضريبة من الممول وتوريدها إلى الخزينة العامة، تتميز هذه الطريقة:

- بسهولة وسرعة التحصيل.
- استحالة التهرب من الضريبة حيث تحصل قبل حصول الممول نفسه على المادة الخاضعة للضريبة.
- لا يشعر الممول بوقع الضريبة في أغلب الأحيان يجهل مقدارها.
- انخفاض النفقات الجبائية، في ظل هذه الطريقة.
- عدم شعور الممول بوقع ضريبة يجعله لا يهتم بمتابعة ومراقبة النشاط الحكومي فتضعف فيه صفات المواطن الصالح.¹

المطلب الثالث: أهداف وقواعد الضريبة:

تطرقنا أولاً عن أهداف الضريبة

الفرع الأول: أهداف الضريبة

تسبب الضريبة في أي مجتمع إلى تحقيق مجموعة من الأهداف يمكن تحديدها كالتالي:

- الأهداف المالية.
- الأهداف الاقتصادية.
- الأهداف الاجتماعية.
- الأهداف السياسية.

1-الأهداف المالية: ويقصد بها تغطية الأعباء العامة، أي أن الضريبة تسمح بتوفير الموارد المالية للدولة بصورة تضمن لها الوفاء بالتزاماتها تجاه الإنفاق على الخدمات المطلوبة لأفراد المجتمع، أي تمويل الإنفاق على الخدمات العامة واستثمارات الإدارة الحكومية. (كبناء السدود والمستشفيات والجامعات وشق الطرق.....الخ).

2-الأهداف الاقتصادية:ويقصد بها أي الضريبة تستخدم بهدف الوصول إلى حالة الاستقرار الاقتصادي غير منسوب التضخم أو الانكماش وأصبحت في إطار الدولة الحديثه اداة التأثير في الأوضاع الاقتصادية وتحقيق الاستقرار الاقتصادي.

ويمكن إيجاز أهم الأهداف الاقتصادية في ما يلي:

- تشجيع بعض أنواع المشروعات والاعتبارات معينة تعفيها من الضرائب كلياً أو جزئياً.
- حماية الصناعة الوطنية ومعالجة العجز في ميدان المدفوعات ويتم ذلك بفرض ضرائب جمركية مرتفعة على الاستيراد من الخارج بإعفاء الصادرات من الضرائب الكلية أو جزئياً

¹ - حميد بوزيدة، نفس المرجع السابق، ص34-35.

- استعمال حصيلة الضرائب المفروضة على أصحاب الدخل المرتفعة لتمويل النفقات الحكومية مما يعمل على زيادة الاستهلاك وبالتالي يعمل على رفع الطلب الكلي وهذا من أجل تحقيق التشغيل كامل.
- تخفيض معدل الضريبة على الأرباح المعاد استثمارها من أجل توسيع الاستثمار.
- 3- الأهداف الاجتماعية: تعمل الضريبة على تحقيق بعض الأغراض الاجتماعية والتي من أهمها:
 - تحقيق حدة التفاوت بين الدخل والثروات المرتفعة وذلك بأن تعتمد الدولة على زيادة الضرائب على أصحاب الدخل والثروات المرتفعة، ثم تقوم بإعادة توزيع حصيلتها على أصحاب الدخل المنخفضة، ويتم ذلك خلال التصاعدية على الدخل.
 - جلب أكبر قدر ممكن من المساكن بهدف التخفيف من أزمة السكن وذلك بإعفاء مداخل الكراء من الضريبة ومنحها تخفيف¹.
- 4- الأهداف السياسية: أي أن الضريبة أصبحت مرتبطة بشكل مباشر بمخططات التنمية الاقتصادية والاجتماعية العامة، وتقرض رسوم الجمركية المرتفعة على منتجات بعض الدول وتخفيضها على منتجات أخرى، يعتبر استعمال للضريبة لأهداف سياسية كما هو الحال في الحروب التجارية بين البلدان المتقدمة (اليابان والولايات المتحدة الأمريكية)

الفرع الثاني: قواعد الضريبة

يقصد بقواعد الضريبة تلك الأسس التي تلتزم بها الدولة عند التنظيم الفني للضريبة، وتهدف هذه القواعد إلى التوفيق بين مصلحتين الدولة الخزينة العمومية أو مصلحة الممولين ، ولقد صار آدم سميث هذه القواعد في العدالة اليقين الملائمة في تحصيله في التحصيل والاقتصاد في نفقات الجباية.

قاعدة العدالة la règle de justice:

يقصد بالعدالة أن يوزع العبء المالي على أفراد المجتمع حسب مقدراته، أي مراعاة تحقيق العدالة في توزيع الأعباء العامة بين الأفراد ولقد تطور مفهوم العدالة بتطور المجتمع فلادى التقليديين يقصد بالعدالة حسب مقدرته النسبية أي تكون مساهمتهم متناسبة مع دخولهم. -غير أنه حديثا الضريبة الضريبية أبعاد سياسية واقتصادية واجتماعية، وعليه لتحقيق عدالة أكبر في توزيع العبء الضريبي بين الأفراد أصبح يؤخذ كاستثناء عن عمومية الضريبة عند التنظيم الفني للضريبة لمقابلة لاعتبارات يراها المشرع ضروريا يلجأ لعملية الإلتلاف في المعاملة الضريبية.

2- قاعدة اليقين la règle de certitude:

يجب أن تكون الضريبة او جزء منها الذي يجزم كل الفرد بدخلها أن تكون يقينية وليست عشوائية في الفترة، النمط، حجم الدفع، كل هذا يجب أن يكون واضحا ودقيقا سواء للمكلف بالضريبة او بالنسبة لكل دفع آخر.

3- قاعدة الملائمة la règle de commodité:

يجب أن تحصل كل ضريبة في الفترة < وحسب النمط الذي يمكن أن نراه الأكثر ملائمة للمكلف بالضريبة.

4- قاعدة الاقتصاد في النفقات (التحصيل): la règle d'économie:

"يجب أن تحصل كل ضريبة بطريقة تجعل أقل حجم ممكن من النقود يخرج من أيادي الشعب مقارنة بما يجب أن يرد إلى الخزينة العمومية".²

¹ - حميد بوزيدة، نفس المرجع السابق، ص 12-13.

² - محمد عباس محرز، المرجع السابق، ص 24.

هذه هي القواعد الأربعة الأولى تتعلق بتوزيع الضريبة فهي قاعدة نظرية تم انتقادها في الكثير من الأحيان. أما القواعد الثلاث الأخرى فهي قواعد تطبيقية مملاة من طرف الحصة الجيد وتطبيقها لا يتضمن الكثير من الصعوبات.
باختصار فإن هذه القواعد تسمح ب:

- المساواة أمام الضريبة (قاعدة العدالة)
- ان الضريبة تكون يقينية وليست غامضة أو غير معقولة (قاعدة اليقين)
- أن يتم تحصيل الضريبة في الفترة وحسب النمط الذي يلائم جميع المواطنين (قاعدة الملائمة)
- أن تكون الموارد المالية التي تجنيها الدولة من الضريبة أكبر من تلك التي استعملت في تحصيلها من جهة وتجنب إخراج نقود أكثر من اللازم من جيوب المكلفين بالضريبة قاعدة الاقتصاد.

5- قاعدة الثبات: la règle de la stabilité

ويقصد بها الا تتغير حصيللة الضرائب تبعا للتغيرات التي تطرأ على الحياة الاقتصادية، وخصوصا في أوقات الفساد وذلك أنها حصيللة الضريبة تزداد عادة في أوقات الرخاء، بسبب ازدياد المدخول والإنتاج بينما نجد ان حصيللة الضريبة تقل عادة في أوقات الفساد مما يعرض السلطات العامة لمضايقات مالية كبيرة بالنسبة لمسؤولياتها التي تزداد في هذه الأوقات.

6- قاعدة المرونة: la règle de la l'elastaté

يقصد بها أن يكون تغير الدخل مصحوبا من الناحية وقدر الإمكان يتغير في الحصيللة الضريبية، وفي نفس الاتجاه وبمعنى آخر بالضريبة المرنة هي التي تزداد حصيلتها نتيجة لازدياد معدلاتها مع عدم انكماش وعائها ومن ثم إلى انخفاض وصيلتها.¹

¹ - حميد بوزيدة، مرجع سابق، ص11

الجزافية الوحيدة

المبحث الثاني: ماهية الضريبة الجزافية الوحيدة

تم تأسيس الضريبة الجزافية الوحيدة بموجب احكام المادة الثانية من قانون المالية لسنة 2007 بتاريخ بر 2006 تحت رقم 24/06.

تعوض الضريبة الجزافية الوحيدة كلا من الضريبة على الدخل الإجمالي، والرسم على القيمة المضافة والرسم على النشاط المهني التي، كانت تفرض على المكلفين التابعين للنظام الجزافي القديم وللتعرف على هذه الضريبة سنتم دراسة هذا المبحث في شكل مطالب¹

المطلب الأول : نشأة الضريبة الجزافية الوحيدة

المطلب الثاني: مفهوم وخصائص الضريبة الجزافية الوحيدة.

المطلب الثالث : مجال تطبيق الضريبة الجزافية الوحيدة :

المطلب الأول: نشأة الضريبة الجزافية الوحيدة:

منذ إقرار الإصلاحات الجبائية لسنة 1991م والتي عرفت عدة تغيرات عديدة في مختلف القوانين الجبائية سواء كانت السنوية او التكميلية وفي إطار عصرنة الإدارة الجبائية لهياكلها وقصدا منها لتخفيف الضغط الضريبي وتعزيز الضمانات القانونية للمكلف بالضريبة قامت الإدارة الجبائية بعدة إصلاحات في القوانين الجبائية من بين هذه الإصلاحات إنشاء نظام ضريبي جديد وهو نظام الضريبة الجزافية الوحيدة فقد استحدث نظام الضريبة الجزافية الوحيدة بموجب قانون 06-24 المؤرخ في 6 ذي الحجة 1427 هـ الموافق ل 26 ديسمبر 2006 م المتضمن قانون المالية لسنة 2007 م حيث نص المشرع يحدث ضمن الجزء الثالث من قانون الضرائب والرسوم المماثلة باب ثاني عنوانه :الضريبة الجزافية الوحيدة ويتضمن المواد 282 مكرر 1، 282 مكرر 2، مكرر 3، و 282 مكرر 4، 282 مكرر 5، 282 مكرر 6، والتي تحرر.

ليشهد هذا النظام تعديلا جديدة بموجب أحكام قانون المالية لسنة 2020 م حيث تم استحداث قسم سابع جاء بعنوان: الزيادات والغرامات الجبائية متكون من اربع مواد من المادة 282 مكرر 7 الى المادة 282 مكرر 10 ويعتبر نظام الضريبة الجزافية الوحيدة نظاما بديلا عن النظام الجزافي الذي كان معمولاً به في سنة 1991 إلى غاية صدور قانون المالية 2007 ولعل سبب استحداث هذا النظام نتيجة المآخذ والملاحظات التي وجهت إلى النظام الجزافي القديم والتي تتلخص في ما يلي :

- تعدد الضرائب المكونة للنظام الجزافي مما خلق شعورا بتعبده.
- الوقت الكبير الذي تكرسه الإدارة الضريبية لقضايا النظام الجزافي في مقابل المردود الضعيف له.
- كثرة الوقت الذي يكرسه الممول للتعامل مع الإدارة الضريبية بين تصريحات الدفع والشكاوي والمنازعات.
- ضعف شفافية النظام الجزافي القديم.²

¹ حميد بوزيدة، التقنيات الجبائية مع تمارين محلولة، بن عكنون، الجزائر 9-2007،ص

² حاكم نرجس نظام الضريبة الجزافية الوحيدة في التشريع الضريبي الجزائري مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على شهادة ماستر لسنة 2021/2022 جامعة قاصدي مرباح ورقلة لسنة 2021-2022.ص36

الجزافية الوحيدة

المطلب الثاني: خصائص الضريبة الجزافية

تطرقنا في هذا الفرع الى مفهوم الضريبة الجزافية الوحيدة

الفرع الأول : مفهوم الضريبة الجزافية الوحيدة

حسب المادة 282 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسم الملائمة تؤسس الضريبة الجزافية الوحيدة تحل محل الضريبة على الدخل الإجمالي و الرسم على القيمة المضافة والرسم على القيمة والرسم على النشاط المهني .

الفرع الثاني: خصائص الضريبة الجزافية الوحيدة

يتميز نظام الضريبة الجزافية الوحيدة بعدة خصائص تميزه عن النظام الحقيقي من بينها نجد ما يلي:

- نظام الضريبة الجزافية الوحيدة مخصص للأنشطة التجارية الصغيرة التي لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي سقف 8 مليون دج
- يتم تحديد رقم الأعمال حسب هذا النظام يكون بشكل تقريبي وجزافي وليس على أساس مسك محاسبة منتظمة كما هو الحال بالنسبة لنظام الحقيقي.
- يتميز نظام الضريبة الجزافية الوحيدة بوجود ضريبة واحدة تسمى بالضريبة الجزافية في الوحيدة على عكس النظام الحقيقي الذي يتميز بوجود عدة الضرائب (IRG-TVA-IBS)
- المكلفين بالضريبة التابعين لهذا النظام لا يخضعون عادة للرقابة الجبائية المعمقة إلا في بعض الحالات النادرة.
- المكلفين التابعين لهذا النظام غير ملزمين بمسك محاسبة منتظمة وإنما يسكون فقط سجل المبيعات وآخر المشتريات ويكون مؤشر عليها من طرف مصلحة الضرائب المختصة إقليمياً¹.

المطلب الثالث: مجال تطبيق الضريبة الجزافية الوحيدة

تطبق الضريبة الجزافية الوحيدة على:

أولاً: الأطراف الخاضعة للضريبة الجزافية الوحيدة

- المكلفين بالضريبة التابعين لهذا النظام لا يخضعون عادة للرقابة الجبائية المعمقة إلا في بعض الحالات.
- الأشخاص الطبيعيين الذين تتمثل تجارتهم الرئيسية في بيع البضائع وأشياء عندما لا يتجاوز رقم أعمالهم السنوي 8 ملايين (8000000) بما في ذلك الحرفيون التقليديون الممارسون لنشاط حرفي.
- الأشخاص الطبيعيين الذين يمارسون الأنشطة الأخرى (تأدية الخدمات التابعة بصنف الأرباح الصناعية والتجارية) عندما لا يتجاوز رقم أعمالهم السنوي 8 ملايين (8000000)
- لا يخضع للضريبة الجزافية الوحيدة الأشخاص الطبيعيين الذين يمارسون في آن واحد أنشطة تنتمي للفتتين المذكورتين في السابق إلا إذا لم يتجاوز رقم أعمالهم السنوي لمجموع النشاطين (بيع البضائع+ تأدية الخدمات التابعة لصنف الأرباح الصناعية والتجارية ثلاثة ملايين (8000000)).

نشير في هذا الصدد إلى أن المكلفين الذين لا يتعدى رقم أعمالهم السنوي 8000000 ملفاتهم الجبائية من طرف مراكز الضرائب الجوارية بينما يختص بتسيير ملفات المكلفين

¹ - مطبوعة الاستاذ دريد موسى Moussa. drid@univ.batna.dz

الجزافية الوحيدة

الخاضعين للضريبة حسب النظام الحقيقي الذين لا يقل رقم أعمالهم عن ثلاثة ملايين دينار جزائري (8000000 دج)¹.

ثانياً: تحديد الضريبة الجزافية الوحيدة

ترسل الإدارة الجبائية بلاغا للمكلف بالضريبة الجزافية الوحيدة مع إشعار بالاستلام تبيين فيه العناصر المعتمدة لتحديد رقم الأعمال لكل سنة من فترة السنتين.

تمنح المعني بالأمر بأجل مدته 30 يوماً اعتباراً من تاريخ استلام التبليغ إما لإبداء موافقته وإما لتقديم ملاحظاته مع تبيان أرقام الأعمال التي يمكن قبولها .

في حالة الموافقة أو عدم الرد في الأجل المحدد يعتمد التقدير الذي تم تبليغه كأساس لفرض الضريبة يمكن لهذا الأخير بعد تقدير أسس فرض الضريبة عليه أن يطلب تخفيض الضريبة عن طريق شكوى نزاعية مع العلم أن تجديد تحديد مبلغ الضريبة الجزافية الوحيدة المستحقة على كل مستغل في كل سنة مدنية لفترة سنتين يكون من طرف مصلحة الضرائب التي يتبع لها مكان ممارسته النشاط.

المبحث الثالث: التزامات وإعفاءات نظام الضريبة الجزافية الوحيدة :

تطرقنا في هذا المطلب الى التزامات الضريبة الجزافية الوحيدة .

المطلب الأول: الالتزامات الضريبة الجزافية الوحيدة :

نذكر منها :

أولاً: الالتزامات التصريحية للمكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة.

¹-حميد بوزيدة، التقنيات الجبائية مع تمارين محلولة، بن عكنون، الجزائر 9- 2007، ص123-124.

الجزافية الوحيدة

1-الالتزامات التصريحية: يتعين على المكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة تقديم مجموعة من التصريحات الجبائية لمصالح الجبائية و فيما يلي جميع التصريحات المطلوبة.

1-1 التصريح بالوجود: يتعين على المكلفين بالضريبة اكتابة التصريح بالوجود في غضون 30 يوما من بدء نشاطهم مع مفتشية الضرائب او مركز الجوارى للضرائب (CPI) التابعين لهم¹. يتوجب على المكلف بالضريبة الذي لم يكتب التصريح بالوجود في الأجل المحدد دفع غرامة جبائية 30000

1-2 التصريح التقديري للضريبة الجزافية الوحيدة: يتعين على المكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة اكتابة التصريح التقديري لرقم أعمالهم أو لإرادتهم المهنية لدى مفتشية الضرائب أو المركز الجوارى للضرائب (CPI) التابع له مكان ممارسة النشاط قبل 30 من شهر جوان من كل سنة كحد أقصى.

يكتتب هذا التصريح في نسختين تسلّم إحداها بمصلحة التحصيل و الثانية يحتفظ بها المكلف بالضريبة بعد التأشير عليها من طرف القباضة كدليل على الدفع أو الدفعات المنجزة.

1-3 التصريح النهائي للضريبة الجزافية الوحيدة: يتعين على المكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة اكتابة التصريح النهائي في اجل أقصاه 20 جانفي من السنة الموالية لسنة بداية النشاط يتضمن رقم الأعمال المحقق فعلي.

في حالة ما إذا تجاوز رقم الأعمال المحقق رقم الأعمال المصرح به بعنوان التصريح التقديري فان المكلف بالضريبة عليه أن يسدد الضريبة التكميلية الموافقة عندما يقوم باكتابة تصريح النهائي.

يكتتب هذا التصريح في نسختين تسلّم إحداها لمصلحة التحصيل و الثانية يحتفظ بها المكلف بالضريبة بعد التأشير عليها من طرف القباضة كدليل على الدفع أو الدفعات المنجزة.

1-4 تصريح الضريبة الجزافية الوحيدة للمكلفين بالضريبة الجدد: يتعين على المكلفين بالضريبة الجدد اكتتابه تصريح النهائي فقط في اجل أقصاه 20 جانفي من السنة الموالية لسنة بداية النشاط(ن+1) وتسديد مبلغ الضريبة الجزافية الوحيدة المستحقة تلقائيا²

ويترتب عن عدم تقديم التصريحات التقديرية والنهائية بعد انقضاء الأجل الزيادات التالية:

- 10% لم تتجاوز التأخير شهرا واحدا.

- 20% إذا تتجاوز التأخير شهر واحد.

ويترتب على التأخر في تقديم تصريح النهائي عندما لا يؤدي إلى عملية الدفع الى دفع غرامة يفدر مبلغها 2500 دج عندما لا يتجاوز التأخير شهر واحد.

5000 دج عندما يكون في شهر ولا يتجاوز الشهرين

10,000 دج عندما يتجاوز التأخير شهرين³.

1-5 إشعار بالدفع الضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأجور:

يتعين على المكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة والذين لديهم إجراء بدفع المبالغ المستحقة بعنوان الضريبة على الدخل الإجمالي الصنف الأجور والرواتب في اجل أقصاه العشرين من الشهر الذي يلي الثلاثي المدني المنقضي الذي تمت خلاله الاقتطاعات على النحو التالي:⁴

¹-مادة 183 من قانون الضرائب المباشرة.

²-مادة 3 مكرر من قانون الاجراءات الجبائية.

³- مادة 288 مكرر 7 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة.

⁴-مادة 1-921 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة.

الجزافية الوحيدة

فترة الاقتطاع من المصدر للضريبة على الدخل الإجمالي/ الأجور والرواتب — الثلاثي الأول (جانفي/فيفري/مارس)

أجل الاستحقاق — إلى غاية 20 أفريل من السنة

فترة الاقتطاع من المصدر للضريبة على الدخل الإجمالي (الأجور والرواتب): الثلاثي الثاني (أفريل/ماي/جوان)

أجل الاستحقاق — إلى غاية 20 جويلية من السنة ن

1-6 التصريح السنوي للضريبة على الدخل الإجمالي صنف الاجور:

على ارباب العمل ان يوقعوا على الاقرار بدلا من اشعار دفع الضريبة التدريب المهني المستمر و ضريبة التلمذة الصناعية المرفقة في المرفق الاول للاملر المشترك بين الوزارات اعلاه ودفع الرسوم المستحقة بطول 20 فيفري من السنة التالية لذلك التي تستحق الضرائب . يتعين على المستخدمين اکتتاب تصريح بالرسم على التكوين المهني و الرسم على التمهين الذي يكون بمثابة اشعار بالدفع و اداء الرسوم المستحقة للسنة المالية المقفلة لذا قباضة الضرائب لمكان تواجد مكان النشاط في اجل لا يتجاوز 20 فيفري من السنة الموالية لتلك التي اصبحت بموجبها الرسوم مستحقة الدفع.

ثانيا:التزامات الدفع للمكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة :

يمكن للمكلف بالضريبة القيام بدفع الضريبة الجزافية الوحيدة السنوية المستحقة وفق طريقتين إما الدفع الكلي للحقوق المستحقة أو الدفع بالأقساط.

-**الدفع الكلي للضريبة الجزافية الوحيدة :** عند تقديم التصريح التقديري يقوم المكلفون بالضريبة بدفع إجمالي الضريبة الجزافية الوحيدة الموافقة لرقم الأعمال التقديري المصرح به لدى قابض الضرائب الذي يتبعهم مكان ممارسة النشاط.

عندما تنتضي آجال الدفع في يوم عطلة قانونية يتم تأجيل الدفع إلى اليوم الذي يليه.

-**الدفع بالأقساط:** يمكن للمكلفين بالضريبة الخاضعين للضريبة الجزافية الوحيدة اللجوء إلى الدفع بالتقسيط الضريبة المستحقة.

في هذه الحالة يتم يتعين عليهم دفع عند إيداعه تصريح التقديري من مبلغ الضريبة الجزافية الوحيدة أما 50% المتبقية فيتم تسديدها بواسطة تصريح التقديري على دفعتين متساويتين

25% من 01 إلى 15 سبتمبر

25% من 01 إلى 15 ديسمبر

عندم ينقضي اجل الدفع في يوم عطلة قانونية يتم تأجيل الدفع من اليوم الاول الذي يليه.¹

الحد الأدنى للدفع: لا يمكن أن يقل مبلغ الضريبة المستحقة بعنوان الضريبة الجزافية الوحيدة عن 10,000 دج يتم دفعه بالكامل المكلف بالضريبة ليس لديه إمكانية تقسيط الدفع عند إيداع التصريح التقديري في أجل لا يتجاوز 30 جوان من كل سنة.²

دفع الضريبة الجزافية الوحيدة الاقتطاع من المصدر :

بالنسبة إلى اقتطاع الضريبة المطبقة على أنشطة توزيع السلع والخدمات عبر منصات رقمية أو باللجوء إلى البيع المباشر على الشبكة يتم دفع هذا الاقتطاع من طرف المؤسسات في العشرين من الشهر الذي يلي الفوترة.³

¹ - مادة 365 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة.

² - مادة 365 مكرر من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة.

³ - مادة 282 مكرر 4 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة.

الجزافية الوحيدة

الدفع المتأخر للضريبة الجزافية الوحيدة: يؤدي التأخر في الدفع الضريبة الجزافية الوحيدة إلى تطبيق غرامة تأخير قدرها 10% ابتداء من اليوم الأول الذي يلي آخر أجل للدفع في حالة عدم الدفع في أجل شهر تطبق غرامة مالية قدرها 3% من كل شهر تأخير أو جزء منه دون أن تتجاوز هذه الغرامة بنسبة 25%¹.

ثالثاً: الالتزامات المحاسبية:

يتعين على المكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة مسك سجلات حسب طبيعة النشاط الممارس و تقديمهم عند كل طلب من الادارة الجبائية . الاحتفاظ بسجلات وفقاً لطبيعة النشاط الذي تم تنفيذه و تقديمها الى اي طلب من طرف ادارة الضرائب.

المكلفين بالضريبة الذين ينشطون في مجال الانتاج او الشراء و اعادة البيع:

يتعين على المكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة الذين يقومون بنشاط الشراء و اعادة البيع الاحتفاظ ب:

-سجل للمشتريات مرقم ومؤشر عليه من قبل المصالح الجبائية يتضمن تلخيصاً سنوياً و تسجل فيه تفاصيل مشترياتهم المدعمة و غيرها من المستندات الثبوتية.

المكلفين بالضريبة الممارسين لنشاط تادية الخدمات :

كما يتعين على المكلفين بالضريبة الممارسين لنشاط تادية الخدمات و حيازة دفتر يومي يتم ضبطه يوماً بيوم و تقد فيه التفاصيل الخاصة باراداتهم المهنية ويتم تقديمه عند كل طلب من الادارة الجبائية².

المطلب الثاني: إعفاءات واستثناءات الضريبة الجزافية الوحيدة

تطرقنا في المطلب الاول عن اعفاءات الضريبة الجزافية الوحيدة الفرع الأول: الإعفاءات الضريبية الجزافية الوحيدة.

1- الإعفاءات الدائمة:

تستفيد من إعفاء دائمٍ الوحيدة المؤسسات التابعة لجمعيات الأشخاص المعوقين المعتمدة، وكذلك المصالح الملحقة بها، مبالغ الإيرادات المحققة من قبل الفرق المسرحية، الحرفيون التقليديون، وكذا الأشخاص الذين يمارسون نشاطاً حرفياً فنياً، والمقيدون في دفتر الشروط الذي تحدد بنوده عن طريق التنظيم بموجب المرسوم التنفيذي رقم قرار 09-428 بتاريخ 30 ديسمبر 2009، والذي يتضمن تحديد الأحكام الخاصة باكتتاب دفتر الشروط من طرف الحرفيين التقليديين وكذا الأشخاص الذين يمارسون نشاطاً حرفياً فنياً المعفيين من الضريبة الجزافية الوحيدة.

2- الإعفاءات المؤقتة:

تستفيد من إعفاء مؤقت من الضريبة الجزافية الوحيدة :

الأنشطة الممارسة من طرف الشباب ذوي المشاريع الاستثمارية أو الأنشطة أو المشاريع المؤهلون للاستفادة من دعم الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر أو الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة من إعفاء كامل من ضريبة الجزافية الوحيدة لمدة 3 سنوات ابتداء من تاريخ استغلالها.

تُمدد هذه المدة إلى ست (06) سنوات ابتداءً من تاريخ الاستغلال عندما تتواجد هذه الأنشطة في مناطق يُراد ترقيتها، تحدد قائمتها عن طريق التنظيم، تُمدد هذه المدة بسنتين (02) عندما يعتمد المستثمرون بتوظيف ثلاثة مستخدمين على الأقل³.

مدة غير محدودة يترتب عن عدم احترام الالتزامات المرتبطة بعدد الوظائف المحدثة، سحب الاعتماد واسترداد الحقوق والرسوم التي كان من المفترض تمديدها.

¹ - مادة 402-1 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة.

² - مادة 1 من قانون الاجراءات الجبائية.

³ - مادة 288 مكرر 2 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة

الجزافية الوحيدة

أنشطة جمع الورق المستعمل والنفايات المنزلية وكذا النفايات الأخرى القابلة للاسترجاع الممارسة من طرف الأشخاص الطبيعيين كما يلي:

- السننات الأوليتان: إعفاء.

- السنة الثالثة: ثلاث سنوات من الإخضاع الضريبي، تخفيض قدره 70٪.

- السنة الرابعة: سنة من الإخضاع الضريبي، تخفيض قدره 50٪.

- السنة الخامسة: سنة من الإخضاع الضريبي، تخفيض قدره 25٪.

- تحدد المواد القابلة للاسترجاع كذا كيفية تطبيق هذه الأحكام عن طريق التنظيم (المادة 32 من قانون المالية لسنة 2014 م).

- المؤسسات التي تحمل علامة مؤسسة ناشئة لمدة أربع سنوات ابتداءً من تاريخ الحصول على علامة مؤسسة ناشئة مع سنة إضافية في حالة التجديد.¹

الفرع الثاني: استثناءات الضريبة الجزافية الوحيدة.

يستثنى من نظام الضريبة الجزافية الوحيدة:

1. الترقية العقارية وتقسيم الأراضي.

2. أنشطة استيراد السلع والبضائع الموجهة لإعادة البيع على حالها.

3. أنشطة شراء وإعادة البيع على حالها الممارسة حسب شروط البيع بالجملة.

4. الأنشطة الممارسة من طرف العيادات والمؤسسات الصحية الخاصة، وكذا مخابر التحاليل الطبية.

5. أنشطة الإطعام و الفنادق المصنفة

6. القائمون بعمليات تكرير وإعادة رسكل20 المعادن النفيسة وصانعي وتجار المصنوعات من الذهب والبلاتين .

المطلب الثالث: عقوبات الضريبة الجزافية الوحيدة.

عقوبات الجبائية المطبقة على الضريبة الجزافية الوحيدة هي:

أولاً: عقوبات عدم اكتتاب التصريحات الجبائية.

إذا ما امتنع المكلفون بالضريبة عن تقديم التصريح التقديري لرقم الأعمال (نموذج 12G) بعد تذكيرهم من طرف إدارة الضرائب بوجوب تقديم 77

هذا التصريح في أجل 30 يوماً، سيتم إخضاعهم تلقائياً للضريبة الجزافية الوحيدة مع زيادة على الحقوق المستحقة بنسبة 25%².

ثانياً: عقوبات الإعلان المتأخر للتصريحات الجبائية:

في حالة إعلان تصريح التقديري لرقم الأعمال (نموذج 12G) خارج الأجل القانونية عبادة 30 جوان، وكذا التصريح النهائي لرقم الأعمال (G12BIS) بعد 20 جانفي من السنة

الموالية، فإن المكلف بالضريبة يتعرض للعقوبات التالية حسب مدة التأخير:

- 10% إذا لم يتجاوز التأخير عن التصريح مدة شهر واحد.

- 20% إذا تجاوز التأخير عن التصريح مدة شهر واحد.

في حين يترتب عن الإيداع المتأخر للتصريح النهائي لرقم الأعمال (G12BIS) الذي لا يترتب عنه أي دفع (حالة رقم الأعمال النهائي هو نفسه رقم الأعمال التقديري)، تطبيق العقوبات التالية:

- 2500 دينار جزائري إذا كانت مدة التأخير أقل.

- 5000 دينار جزائري إذا كانت مدة التأخير تتراوح بين شهر وشهرين.

- 10,000 دينار جزائري إذا تجاوزت مدة التأخير فترة شهرين.

ثالثاً: عقوبات إعلان تصريحات جبائية ناقصة.

¹ - مادة 117 من قانون المالية لسنة 2022

² - دريد موسى، مطبوعة بيداغوجية الضريبة الجزافية الوحيدة، جامعة باتنة 2023 م

الجزافية الوحيدة

إذا قدم المكلف بالضريبة تصريح نهائي لرقم الأعمال غير صحيح، (تصريح ناقص)، واكتشفت إدارة الضرائب ذلك، فإنها تقوم بتصحيح الأساس الضريبي لها عن طريق جدول فردي (rôle individuel) مع فرض عقوبات جنائية حسب المبلغ المشهور به وذلك كما يلي:

- 10% إذا كان مبلغ المتهرب منه يقل أو يساوي 50,000 دينار جزائري.
- 15% إذا كان مبلغ الحقوق المتهرب به منها يزيد عن 50,000 دينار جزائري ويقل أو يساوي 200,000 دينار جزائري.
- 25% إذا كان مبلغ الحقوق المتهرب منها يزيد عن 200,000 دينار جزائر .

رابعاً: عقوبات تأخير دفع الضريبة الجزافية الوحيدة.

يترتب على التأخير في دفع الضريبة الجزافية الوحيدة خارج الآجال القانونية، سواء اختار المكلف بالضريبة طريقة الدفع الكلي أو طريقة الدفع عن طريق الأقساط، تطبيق غرامة التأخير نسبتها 10% ابتداءً من اليوم الأول الذي يلي الأجل.

المبحث الرابع: منازعات الضريبة الجزافية الوحيدة.

بعد تغيير الأنظمة الضريبية لمواكبة التطورات في المجتمع، تزايدت في بعض الأحيان كثافة القوانين المتعلقة بالضرائب، مما أدى إلى تعقيد الأمور للمكلفين والإدارة على حد سواء. يمكن أن يؤدي هذا التعقيد إلى الأخطاء في جمع وتطبيق الضرائب ولهذا، فإن التشريع الجزائري يمنح المكلفين الحق في التظلم من الإدارة الضريبية عندما يظهر الظلم والتجاوز في حقوقهم، بينما تحتفظ الإدارة الضريبية بحقها في التفتيش والمراقبة، فإن المكلف له الحق في الاعتراض على أي تغريب في فرض الضرائب.

المطلب الأول: منازعات فرض الضريبة:

ستند الإدارة في تحديد الوعاء الضريبي إلى التصريحات المقدمة من قبل المكلف الضريبي، إلا أنه قد يثير بهذا الشأن العديد من المشاكل بين المكلف بالضريبة والإدارة الجبائية، فقد لا يقبل المكلف قيمة الضريبة التي تم فرضها من جهة، ومن جهة أخرى.

الفرع الأول: التظلم الإداري المسبق:

يفرض المشرع الجبائي على المكلفين بالضريبة في حال اعتراضهم على القيمة المفروضة عليهم رفع شكوى على مستوى الإدارة الجبائية، شريطة أن تتوافر في هذه الشكوى جميع الشروط التي نص عليها المشرع والتي يتعين الالتزام بها.

أولاً: الشروط الشكلية للتنظيم الإداري المسبق:¹

حدد المشرع مجموعة من الشروط الشكوية أوردها في المادة 73 من قانون الإجراءات الجبائية وهي:

1. تقديم الشكوى يجب أن يكون فردياً، ومع ذلك، يُسمح للمكفوفين الذين تُفرض عليهم الضريبة جماعياً، وأعضاء الشركات والأفراد الذين يعترضون على الضرائب المفروضة على الشركة، بتقديم شكوى جماعية.
2. الشكاوى لا تخضع لحقوق الطابع
3. يُشترط تقديم شكوى منفردة لكل مكان مشمول بالضريبة²
4. وينبغي أن تتضمن الشكوى بياناً عن الضريبة المعترض عليها، ورقم المادة المدرجة في الجدول التي تم فرض الضريبة بموجبها، والحالة التي لا تستدعي فرض الضريبة ويجب

¹- حاكم نرجس مرجع سابق ص36

²- نفس المرجع. ص38

إرفاق الشكوى بوثيقة تثبت المبلغ المخصوم أو المدفوع، بالإضافة إلى ملخص لوسائل واستنتاجات الطرف وتوقيع صاحب الشكوى باليد
بالإضافة إلى ذلك، يجب توفر وكالة لكل شخص يقدم أو يؤيد الشكوى باسم الآخرين،
ويُصدر هذا التوكيل على نموذج مُعتمد من إدارة الجباية ويكون غير خاضعة لحق الطابع أو لإجراءات التسجيل، ويتعين على المكفوف بالضريبة، الذي لا يمثل بنفسه نشاطه التجاري أو المهني، والذي عين ممثلاً عنه، بصفته موكلاً، التصديق على توقيعه لدى مصالح مؤهلة قانوناً.
بالإضافة لذلك لا يُشترط تقديم الوكالة عن طريق المحامين المسجلين قانوناً في نقابة المحامين، ولا على إجراء المؤسسة المعنية والمر كذلك إذا كان الموقع قد أعذر شخصياً بتسديد الضرائب المذكورة في الشكوى ، ويجب أن يتخذ كل مشتكٍ أو صاحب طعن مقيم خارج البلاد أن يتخذ موطناً له في الجزائر.

ثانياً، آجال تقديم الشكوى:

تعد مسألة الآجال مسألة هامة يجب احترامها من طرف المكلف بالضريبة الذي يريد أن يرفع شكواه على الإدارة الضريبية، فإذا انقضت الآجال فإن الشكوى ترفض من طرف الإدارة الضريبية لعدم احترام شرط الأجل.

أ- آجال قبول الشكاوى:

تقبل الشكاوى المقدمة من قبل المتظلم حتى غاية 31 ديسمبر من السنة الثانية التي تلي سنة إدراج الجدول في التحصيل أو الحصول على الأحداث الموجبة لهذه الشكاوى:
- أما عندما لا تستوجب الضريبة وضع جدول تقديم الشكاوى حتى غاية 31 ديسمبر من السنة الثانية التي تلي السنة التي تمت فيها الاقتطاعات.
- وحتى غاية 31 ديسمبر من السنة الثانية التي تلي السنة التي تدفع الضريبة برسمها.
وعند عدم قبول المكلف الخاضع للضريبة الجزائية الوحيدة برقم الأعمال المعتد من طرف الإدارة الضريبية لحساب الضريبة المدفوعة، يتعين عليه رفع الشكاوى خلال ستة أشهر يبدأ حسابها من تاريخ التبليغ (الإشعار) النهائي من طرف الإدارة الضريبية للمكلف برقم الأعمال المعتد لحساب الضريبة المفروضة.

ب- انقضاء أجل الشكوى:

ينقضي أجل الشكوى المعروضة أمام الإدارة الابتدائية في:
- 31 ديسمبر من السنة الثانية التي تلي السنة التي استلم خلالها المكلف إنذارات جديدة في حالة وجود أخطاء في الإرسال من طرف مصلحة الضرائب التي يتبعها.
- 31 ديسمبر من السنة التي تلي السنة التي تؤكد فيها المكلف بالضريبة من وجود ضرائب مطالب بها بغير وجه حق.¹

الفرع الثاني: تقديم الشكوى:

تدخل الشكاوي المتعلقة بالضرائب أو الرسوم أو الحقوق أو الغرامات المعدة من قبل مصلحة الضرائب في اختصاص الطعن النزاعي عندما يكون الغرض منها الحصول إما على استدراك الأخطاء المرتكبة في واقع الضريبة أو في حسابها، وإما في الاستفادة من حق ناتج عن حكم تشريعي أو تنظيمي، فيجب أن توجه الشكاوى المتعلقة بالضرائب والرسوم والحقوق والغرامات المذكورة في المادة 70 من القانون إلى مدير الولاية لطائر أو رئيس مركز الضرائب أو رئيس المركز الجوارى للضرائب التابع له مكان فرض الضريبة، على أن يسلم نسخة من ذلك إلى المكلف بالضريبة.

¹ -حاكم نرجس ص نفس المرجع ص 39

وإذا تبين بعد ذلك أنه على حق والضريبة غير مؤسسة، فإن الإجراءات الإدارية لاسترجاع الضرائب المدفوعة محل نزاع تكون طويلة ومعقدة خاصة إذا تعلق الأمر بالضرائب التي دخلت الخزينة العامة أو المحصلة لحساب الدولة

كما أجاز المشرع بموجب المادة 74 من قانون الإجراءات الجبائية للمكلف الضريبي الذي ينازع من خلال شكوى مقدمة ضمن الشروط المحددة في المواد 72، 73، 75 من ذات القانون في صحة أو مبلغ الضرائب المفروضة عليه أن يرجئ القدر المتنازع فيه من الضرائب المذكورة إذا طلب قبل صدور القرار المتخذ بشأن هذه الشكوى الاستفادة من الأحكام المقررة في المادة 74، بشرط تقديم ضمانات حقيقية لضمان تحصيل الحقوق المحتج عليها، غير أنه، في غياب تقديم الضمانات، يمكن للمكلف بالضريبة أن يرجئ دفع القدر المتنازع فيه من خلال دفع مبلغ يساوي 30% من الضرائب المتنازع فيها لدى قابض الضرائب المختص، ويخص تطبيق هذا التدبير الشكاوى الناجمة عن المراقبات الجبائية، مع استثناء الشكاوى المتعلقة بالضرائب المثقلة بزيادات المطبقة في حالة الغش الجبائي، ويترتب على منح الإرجاء القانوني للدفع تأجيل تحصيل الحقوق الباقية إلى غاية صدور القرار النزاعي.

كما يمكن أن يُنهي السلطة المختصة الإرجاء القانوني للدفع الممنوح محل إنهاء في حالة ظهور أحداث من شأنها تهديد تحصيل الدين الجبائي موضوع هذا الإرجاء، ويُرجع تحسين الضرائب المتنازع فيها نتيجة فرض ضريبي مزدوج أو أخطاء مادية ثم إثباتها من طرف إدارة الضرائب إلى غاية صدور القرار النزاعي، دون أن يكون المكلف بالضريبة مضطراً إلى تقديم ضمانات أو دفع مبلغ من الضرائب المتنازع فيها.¹

الفرع الثالث: التحقيق والبت في الشكوى:

بعد وصول الشكوى إلى المصالح الإدارية الضريبية واستيفاء جميع الإجراءات الشكلية المسبقة المذكورة أعلاه، تقوم الإدارة بالتحقيق في هذه الشكوى.

أولاً: التحقيق في الشكوى:

قبل اتخاذ القرار في النزاع المطروح، يأمر المدير الولائي للضرائب المفتش المختص إقليمياً القائم بتسيير الملف الجبائي للمشتكي بالتحقيق وجمع المعلومات بخصوص النزاع المطروح، بحيث يمكن لرئيس المفتشية اللجوء إلى رئيس المجلس الشعبي البلدي لإبداء رأيه في موضوع الشكوى خلال أجل لا يتعدى 15 يوماً، وكذلك بإمكانه أن يستدعي صاحب الشكوى للحصول على كل التوضيحات الضرورية لإيجاد حل للنزاع المطروحة.

كما يمكنه إجراء تحقيقات في عين المكان، وله أيضاً حق الاطلاع لدى الإدارات العمومية والمؤسسات المحلية على الوثائق التي يرى أنها تساعد في تحقيقه، وحتى لدى الخواص المتعاملين مع هذا المكلف بالضريبة. وبعد تكملة هذه الأعمال التحضيرية، يحرر رئيس المفتشية تقريراً مبدئياً يبرز فيه الحلول التي يراها مناسبة وفقاً للمعطيات الموجودة لديه وطبقاً للنصوص القانونية السارية المفعول، مع ذكر كل الأدلة والإسناد التي بني عليها تقدير ضريبة المكلف محل النزاع، ويوجه إلى مدير الولائي للضرائب لاتخاذ قرار المناسب، دون أن يكون هذا الأخير ملزماً بما توصل إليه رئيس المفتشية.

ثانياً: البت في الشكوى:

حدد المشرع بموجب قانون الإجراءات الجبائية، وذلك في نص المادة 77 منه، اختصاصات كل من المدير رئيس المركز الجوارى للضرائب في البت في الشكاوى الخاضعة للاختصاص الإداري المركزي كالاتي:

¹حاكم نرجس نفس المرجع ص 40

الجزافية الوحيدة

-يبث المدير الولائي للضرائب في الشكاوى النزاعية التي يرفعها المكلفون بالضريبة التابعين لاختصاصه الإقليمي.

- يبت رئيس مركز الضرائب باسم المدير الولائي للضرائب في كاوى ونكون بالضريبة التابعون لمركزه على أن يمارسه سلطته من أجل إصدار قرارات التي يقل مبلغها عن 50,000,000 أو يساويها.

- يبت رئيس المركز الجوازي للضرائب باسم مدير الضرائب للولاية في الشكاوى النزاعية المرفوعة من طرف المكلفين التابعين اختصاص مركزه على أن يمارس صلاحيته من أجل إصدار قرارات نزاعية في القضايا التي يقل أو يساوي مبلغها 20,000,000 دج.

- بالإضافة إلى ذلك، يتعين على المدير الولائي للضرائب التماس الرأي المطابق للإدارة المركزية بالنسبة لكل شكوى نزاعية يتجاوز مبلغها 20,000,000 دج. وتتمثل حدود هذه الاختصاصات الحقوق والعقوبات وغرامات الوعاء الضريبي والنتيجة عن نفس إجراء فرض الضريبة.

ثالثاً: أجل البث في الشكوى:

كما منح المشرع الجبائي أجلاً للمكلف بالضريبة بتقديم شكواه منحك ذلك للإدارة أجل يجب أن لا تتجاوزها في دراسة الطعون وتحدد أجل البث في الشكوى النزاعية حسب الجهة النازرة في الشكوى وكذلك حسب طبيعة الضريبة كما يلي:

- الشكوى التابعة لاختصاص المدير الولائي للضرائب: ¹

تحدد المدة بستة أشهر ويمدد الأجل إلى ثمانية أشهر بالنسبة للقضايا محل النزاع التي تتطلب الرأي الموافق للإدارة المركزية ويقلص هذا الأجل بالنسبة للشكاوى المقدمة من طرف المكلف بالضريبة الجزافية الوحيدة.

- الشكاوى التابعة لاختصاص رؤساء مراكز الضرائب ورؤساء المراكز الجوارية للضرائب:تحدد المدة بأربعة أشهر ابتداءً من تاريخ استلام الشكوى.

- الشكاوى التابعة لاختصاص مديريات كبريات الشركات:

تحدد المدة بستة أشهر انطلاقاً من تاريخ استلام الشكوى وتمدد إلى ثمانية أشهر بالنسبة للقضايا التي تتطلب الرأي الموافق للإدارة المركزية. كما أشارت المادة 77 من قانون الإجراءات الجبائية للصلاحيات المخولة لرئيس مركز الضرائب ورئيس المركز الجوازي للضرائب ومدير كبريات الشركات لا في الشكوى وفي حالة غياب الرد على الطعام الأولي وانقضاء مده أربعة أشهر يمكن للمكلف بالضريبة أمام لجان الطعن أو أمام المحكمة الإدارية.²

يمكن للمكلف الضريبي الذي لم يرضى بالقرار المتخذ بشأن شكواه حسب الحالة اللجوء إلى لجنة الطعن المختصة في أجل أربعة أشهر ابتداءً من تاريخ استلام قرار الإدارة.

أولاً: أجل البث في الطعن:

بموجب المادة 81-2 من قانون الإجراءات الجبائية، تلزم لجان الطعن بإعلان قرارها حول الطعون المرفوعة إليها بالقبول أو الرفض صراحة في أجل أربعة أشهر ابتداءً من تاريخ تقديم الطعن إلى رئيس اللجنة، فإن لم تبد اللجنة قرارها في الأجل المذكور فإن صمتها يعتبر رفضاً ضمناً للطعن وفي هذه الحالة يجوز للمكلف الضريبي أن يرفع دعوى إلى المحكمة الإدارية في أجل أربعة أشهر ابتداءً من تاريخ انقضاء الأجل الممنوح للجنة لكي تبث في الطعن.

ثانياً: صلاحيات لجان الطعن:

الفرع الرابع: اللجوء إلى لجان الطعن:

¹1- حاكم نرجس مرجع سابق ص42

²2- نفس المرجع ص 44

الجزافية الوحيدة

حدد المشرع بموجب نص المادة 81 من قانون الإجراءات الجبائية صلاحيات كل من اللجنة الولائية، اللجنة الجهوية، واللجنة المركزية على النحو التالي:

اللجنة الولائية:

تبدي اللجنة رأياً حول الطلبات المتعلقة بالقضايا النزاعية التي يكون مجموع مبالغها من الحقوق والغرامات أقل أو تساوي 20,000,000 دج والتي سبق وأن أصدرت الإدارة قراراً بالرفض الكلي أو الجزئي

اللجنة الجهوية:

تبدي اللجنة رأياً حول الطلبات المتعلقة بالقضايا النزاعية التي يفوق مجموع مبالغها من الحقوق والغرامات 20,000,000 دج ويقل أو يساوي 70,000,000 دج والتي سبق وأن أصدرت الإدارة قراراً بالرفض الكلي أو الجزئي.

اللجنة المركزية:

تبدي اللجنة المركزية للطعن رأياً حول الطعون التي قدمها المكلفون بالضريبة التابعون لمديرية كبريات المؤسسات والتي سبق أن أصدرت هذه الأخيرة بشأنها قراراً بالرفض الكلي أو الجزئي وفي القضايا التي يفوق مبلغها الإجمالي 70,000,000 دج والتي سبق أن أصدرت الإدارة بشأنها قراراً بالرفض الكلي أو الجزئي.

المطلب الثاني: منازعات تحصيل الضريبة الجزافية الوحيدة:

بعد مرحلة فرض الوعاء الضريبي تأتي مرحلة التحصيل الضريبي حيث تقوم الإدارة الجبائية بتحصيل الضريبة المستحقة من المكلف الضريبي إلا أنه قد تقوم الإدارة ببعض التجاوزات من خلال السلطة المخولة لها مما يجعل المكلف الضريبي بموجب حقه في الاعتراض على رفع تظلم بهذا الشأن، وفي هذا المبحث سنخصص الدراسة بمعرفة الهيئة المختصة في النظر في هذا التظلم كرفع أول والفرع الثاني الاعتراضات الخاصة بإجراءات التحصيل.

الفرع الأول: السلطة المختصة بقبول التظلم في مجال التحصيل الضريبي:¹

حدد المشرع بموجب قانون الإجراءات الجبائية في الفصل الثالث المعنون بالاعتراض على المتابعات الهيئة المختصة في النظر على الشكاوى المتعلقة بتحصيل الضرائب وهذا بموجب المادة 153 الفقرة 1 والتي تنص على "يجب أن ترسل الشكاوى المتعلقة بتحصيل الضرائب والرسوم المعدة من طرف الإدارة الجبائية حسب الحالة إلى كل من مدير كبريات المؤسسات أو المدير الولائي للضرائب أو رئيس مركز الضرائب أو إلى رئيس المركز الجوارى للضرائب التابع له لاقبض الذي مارس المتابعات".

الفرع الثاني: الاعتراض على إجراءات المتابعة:

إن الاعتراضات التي يقوم بها المكلف الضريبي ضد المتابعات المباشرة من طرف قابض الضرائب لغرض تحصيل الديون الجبائية، يمكن أن يتعلق بشكليات الإجراءات (أولاً) أو بموضوع المتابعة (ثانياً)

أولاً: الاعتراض على سند المتابعة:

يجب أن يتوفر سند المتابعة على بيانات أساسية، وعدم ذكرها يدفع المكلف طلب إلغاء السند، وهذا ما أقرته المادة 154 من قانون الإجراءات الجبائية، وعلى المعارض تقديم شكواه أمام مدير الضرائب، كما يحق للمعارض اللجوء إلى القضاء في أجل شهر ابتداءً من قرار المدير المتضمن قرار بالرفض الكلي أو الجزئي أو الضمني، ولا يقبل مباشرة الاعتراض على سند المتابعة إلا بعد انقضاء الأجل المتاح لرئيس المصلحة للبت في الشكوى، علماً بأن هذا الاعتراض

¹ حاكم نرجس مرجع سابق ص 45-46

الجزافية الوحيدة

لا يوقف دفع المبلغ المستحق للخرينة العمومية، وعليه المكلف بالضريبة ملزم بتقديم ضمانات الكفاية لتغطية الدين المطالبة أو التجديد وفقاً للمادة 153 من قانون الإجراءات الجبائية.

ثانياً: طلب إيقاف التسديد:

إن منازعة المكلف بالضريبة مع إدارة الضرائب، سواء في تقديرها للضريبة أو إجراءات التجديد، ومهما كان موضوع المنازعة، لا يمكن توقيف التسديد إلا بأمر الاستعجال، وفي الرغم من امتيازات قابض الضرائب في مباشرة كل الإجراءات التحصيل التي منحها له المشرع الجبائي من خلال قانون الإجراءات الجبائية لاستيفاء ديون الخزينة العمومية التي تكون في حوزة المكلف بضريبة، إلا أن كل هذه الاعتراضات التي يتخذها تخضع لرقابة القاضي الإداري، حيث تظهر هذه الرقابة في مدى احترام قابض الضرائب للإجراءات المتعلقة بتوجيه الإنذار ولعددتها مباشرة إجراءات التحصيل.

إضافة على ذلك، منح المشرع الجبائي للمكلف الضريبي حق الاعتراض على هذه الإجراءات وحق طلب إيقاف التسديد أمام القاضي الاستعجالي¹

المطلب الثالث : معدلات الضريبة الجزافية الوحيدة:

تختلف معدلات الضريبة الجزافية الوحيدة حسب اختلاف النشاط :

- 5% لأنشطة الإنتاج وبيع السلع.
- 0.5% للأنشطة الممارسة في إطار نظام المقابل الذاتي.
- 5% لأنشطة جمع الورق المستعمل والنفايات المنزلية، وكذا النفايات الأخرى القابلة للاسترجاع، لجمع النفايات الورقية والنفايات المنزلية وغيرها من النفايات القابلة لإعادة التدوير من قبل الأشخاص الطبيعيين.
- 12% للأنشطة الأخرى.
- 12% للإيرادات المهنية السنوية المحققة من طرف المكلفين بالضريبة في فئة المهن غير التجارية.
- 5% اقتطاع من المصدر للمداخيل المتأتمية من توزيع السلع والخدمات عبر منصات رقمية أو باللجوء إلى البيع المباشر على الشبكة.
- مبلغ هامش الربح المحقق لتسويق المنتجات الواسعة الاستهلاك ذات أسعار أو هامش محددة أو متففة بموجب التنظيم (مثل الحليب والسكر وغاز البوتان ... وما إلى ذلك).
- وفيما يتعلق بمعدل الضريبة الجزافية الوحيدة المطبقة على النشاط المختلط يتم تحديده بالتناسب مع رقم الأعمال الخاص بكل نشاط.²

خلاصة

في هذا الفصل تمت دراسة نظام الضريبة الجزافية الوحيدة من حيث نشأتها ودراستها من حيث مجال تطبيقها والأشخاص المعنيين بها، وما يُلاحظ في هذا الفصل افتقاره إلى تعريف قانوني للضريبة الجزئية الوحيدة، وذلك لأن المشرع الجزائري قد اكتفى بتوضيح الأساس الذي تقوم عليه الضريبة الجزافية الوحيدة، وهو تغطية كل من الضريبة على الدخل الإجمالي، ورسم النشاط المهني، ورسم القيمة المضافة، بالإضافة إلى التعرض للهيئات المسيرة لهذا النظام وذلك استناداً

¹ - حاكم نرجس مرجع سابق ص46

² - المادة 282 مكرر4 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة

الجزافية الوحيدة

للنشرات التي وضعتها المديرية العامة للضرائب عبر موقعها والمتاحة للجميع، بالإضافة إلى استثناءات وإعفاءات هذا النظام.



الفصل الثاني

مميزات

الجماعات المحلية

تمهيد:

تعتبر ميزانية الجماعات المحلية الصورة العاكسة لنشاط الجماعة وسياساتها المنتهجة، باعتبارها تظهر في جانبها أوجه الاتفاق والموارد، ومن جهة أخرى نجد أن الجماعات المحلية في الجزائر، طبقاً لأحكام المادة 15 من الدستور، تتمثل في البلدية والولاية، والتي منحت لهم التشريع بالاستقلالية المالية، وذلك بتخصيص ميزانية لكل منهما ترصد فيها جميع نفقاتهم ومواردهم، ولتؤدي هذه الميزانية وظائفها حسب ما هو مخطط له، فهي تحتاج إلى قدر كافٍ من الحيوية المالية، والتي تعد أحد المتطلبات الضرورية لتقوية وتدعيم دورها، وتحديدًا أساسياً في تحقيق أهدافها. ومن أجل التعمق أكثر في صلب الموضوع، تطرقنا إلى:

المبحث الأول: ماهية الميزانية الجماعات المحلية؟ مبادئها ووثائقها.

المبحث الثاني: مراحل إعداد الميزانية وأقسامها ووثائقها

المبحث الثالث: مصادر تمويل ميزانية الجماعات المحلية

المبحث الرابع: الموارد الضريبية المحصلة لفائدة الجماعات المحلية

الجماعات المحلية

المبحث الأول: ماهية الميزانية المحلية خصائصها، مبادئها، ووثائقها.
تتمثل ميزانية الجماعات المحلية في ترشيد جميع نفقات وموارد الولاية والبلدية، وذلك نظراً لأهميتها في إدارة الشؤون الجماعات المحلية. سنتعرف عليها في هذا المبحث من خلال مفهومها، وخصائصها، ومبادئها، ووثائقها.

المطلب الأول: مفهوم الميزانية المحلية.

عرفت المادة 176 من القانون 10-11، المتعلق بالبلدية، أنها عبارة عن جدول تقديرات الإيرادات والنفقات الثانوية للبلدية، وهي عقد رسمي لإدارة البلدية وتنفيذ برنامجها وتجهيزها والإشهار (القانون رقم 10-11 المؤرخ في والمتعلق بالبلدية).
كما عرفت المادة 157 من القانون 07-12، المتعلق بالولاية، ميزانية الولاية على أنها عبارة عن جدول تقديرات الإيرادات والنفقات السنوية الخاصة بالولاية، وهي قرار رسمي يتيح الترخيص وإدارة سير مصالح الولاية وتنفيذ برنامجها الخاص بالتجهيز والاستثمار (القانون رقم 07-12 المؤرخ في 2012/02/21 والمتعلق بالولاية).

المطلب الثاني: خصائص الميزانية المحلية :

من التعريف لهذه الميزانية، نستنتج خصائصها:

1- عملية التقدير: ميزانية الجماعة المحلية هي جدول تقدير للإيرادات والنفقات السنوية بالجماعة، هذه العملية التقديرية تحدد نفقات المتوقعة بالتفصيل، وكذلك الإيرادات التي يمكن تحصيلها لتغطية هذه النفقات خلال السنة المالية كاملة.

2- عملية الترخيص: ميزانية الجماعات المحلية هي أمر بالترخيص، أي أنه بمجرد الموافقة على ميزانية الولاية أو البلدية، يتم صرف النفقات وتحصيل الإيرادات، هذا ما يمكن للجماعة من إدارة مصالحها وممتلكاتها دون تجاوز التقديرات الموجودة في جدول الميزانية.

3- هي عملية ذات طابع إداري: هي أمر بالإدارة والسير الحسن لمصالح الجماعة.

4- هي عمل دوري: هناك ميزانية واحدة لكل سنة مالية تُعد بشكل دوري.¹

المطلب الثالث: مبادئ الميزانية المحلية.

لإعداد الميزانية المحلية يجب الاعتماد على قواعد أي مبادئ تتمثل في:

- **مبدأ السنوية:** ظهر الحلية يقصد به تبدأ في أول يناير وتنتهي في 31 ديسمبر من نفس السنة، ويقوم هذا المبدأ على قاعدتين هما التصويت على الميزانية المحلية سنوياً وتنفيذها، فإذا تم تعديلها، فإن الموازنة المالية للجماعات المحلية ستعرف تعديلات.

- **مبدأ الوحدة:** ويقصد بهذا المبدأ إظهار كافة الإيرادات والنفقات المتوقعة في وثيقة واحدة، وذلك لإعطاء الهيئة المحلية رؤية شاملة حول المركز المالي للجماعات المحلية، إلا أن هذا المبدأ، مع توسع وظائفه، أدى إلى ظهور ميزانيات ملحقة تستفيد بعض المصالح المتخصصة وتتمتع بالاستقلال المالي والموازي دون أن تتمتع بالشخصية الاعتبارية القانونية.

- **مبدأ الشمولية:** ويقصد بهذا المبدأ إدراج كافة الإيرادات والنفقات دون إجراء أي مقاصة أو تخصيص بينهما، ويكون هذا المبدأ مكملاً لمبدأ الوحدة، ويقوم المبدأ على قاعدتين هما:

- قاعدة الناتج الخام، أي أن الإيرادات والنفقات تُسجل بمبلغها الخام.

- قاعدة عدم التخصيص، أي أن مجموع الإيرادات تُخصص لتغطية مجموع النفقات (عدم تخصيص النفقات).

¹ - نعيده فهمي، الصادق الأسود، النظام الميزانياتي للجماعات المحلية في الجزائر، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية المجلد 14 العدد 01، 2020م، ص208-244

- مبدأ القبل القبليّة (مبدأ التصويت قبل أي تنفيذ): ويقصد به أن الميزانية المحلية عبارة عن وثيقة تقديرية ترخيصية يستوجب المصادقة عليها من قبل الجهاز التشريعي قبل السنة التي تسبق تنفيذها.¹

¹- بختاوي الأمين، صمودي محمد، الجماعات المحلية و إشكالية العجز ميزانيتها، مذكرة ضمن متطلبات شهادة ماستر تخصص اقتصاد مالي ونقدي.

الجماعات المحلية

المبحث الثاني: مراحل إعداد الميزانية وأقسامها ووثائقها.
لإعداد الميزانية يجب الاعتماد على مراحل سوف نتطرق إليها في هذا المبحث بالإضافة إلى التعرف على ووثائقها:

المطلب الأول: وثائق الميزانية المحلية

تتشكل الميزانية المحلية من وثيقتين: الميزانية الأولية والميزانية الإضافية.
الميزانية الأولية: هي الوثيقة الأصلية التي يمكن أن تكتفي لوحدها، حيث يتم تقدير جميع النفقات والإيرادات المتعلقة بالدورة التي وضعت من أجلها، وتحتوي على وثائق متعددة:

- الميزانية الأصلية ذاتها.
- جدول تلخيصي يسمح بالتحقق من التوازن بين أقسام الميزانية.
- جداول إحصائية ملحقه.

وتجدر الإشارة إلى أن الصفحة الأولى من الميزانية تعطي ملخص عام على الوضعية الاقتصادية والسياسية المالية للجماعات المحلية، لا بد أن يتم وضع هذه الميزانية الأولية قبل بدء السنة المالية الجديدة.

الميزانية الإضافية: فدورها يتمثل في إعادة النظر في الميزانية الأولية قصدتها تكميلها وتعديلها بإجراء معادلة النفقات والإيرادات خلال السنة المالية تبعاً لنتائج تنفيذ ميزانية السنة السابقة، تُعتبر الميزانية الإضافية تصحيحاً وتتميماً للميزانية الأولية. وإضافة إلى الميزانية الإضافية للمجلس الشعبي البلدي أو الولائي في حالة الضرورة وبصفة استثنائية، يتم التصويت على انفراد تسمى:

- الإ اعتمادات المفتوحة مسبقاً: وهي اعتمادات تُفتح قبل التصويت على الميزانية الإضافية.
- الترخيصات الخاصة: وهي الاعتمادات التي تُقرر وتُفتح بعد التصويت على الميزانية الإضافية.¹

المطلب الثاني: مراحل إعداد الميزانية المحلية.

تعتمد الميزانية على مراحل لإعدادها وهي:

الفرع الأول: تحضير الميزانية المحلية.

يقوم كل من رئيس المجلس الشعبي البلدي والوالي بتحضير ميزانيته ميزانية المؤسسة التي يشرف عليها، وذلك بمساعدة أمنائه العاميين والمصالح المختصة، وفقاً لتعليمات وزير الداخلية والوزير المكلف بالمالية، و لتمكينها من تحضير ميزانيتها، يُبلغ مدير الضرائب للولاية كل سنة الولايات والبلديات والصندوق المشترك للجماعات المحلية مبلغ التحصيلات المنتظرة فيما يخص الضرائب والرسوم التي تقوم بها، ويصرفها بتحصيلها لفائدة هذه الجماعات، الواجب القيام بها في ميزانية السنة على أساس آخر النتائج المعروفة للتحصيل، وعندما يتم وضع مشروع الميزانية، يُعرض على اللجنة المختصة بالمالية التابعة للمجلس الشعبي المختص لتبدي رأيها فيه قبل أن يُعرض على المجلس الشعبي نفسه لمناقشته والتصويت عليه علانية.²

¹ - يلس شاولش بشير المالية العامة المبادئ العامة وتطبيقاتها في القانون الجزائري المطبوعات الجامعية وهران الجزائر

2013، ص 162-163

² - نفس المرجع ص 164

الفرع الثاني: التصويت على الميزانية المحلية.

يصوت المجلس الشعبي البلدي على ميزانية البلدية، ويصوت المجلس الشعبي الولائي على ميزانية الولاية، ضمن شروط ومواعيد محددة قانوناً.

أولاً: الشروط المتعلقة بالتصويت:

بالنسبة لميزانية الدولة، يجب التصويت على الميزانية المحلية بصفة إلزامية على أساس التوازن، لقد ورد النص على هذا المبدأ في المادة 178 من قانون البلدية: "تحتوي ميزانية البلدية على قسمين: قسما لتجهيز والاستثمار، وينقسم كل قسم إلى إيرادات ونفقات متوازنة جوباً." كما أكدت على نفس المبدأ المادة 183: "لا يمكن المصادقة على الميزانية إذا لم تكن متوازنة...." والجدير بالملاحظة أن المشرع لم يكتفِ بالنص على مبدأ التوازن، بل ذهب إلى أبعد من ذلك عندما حدد الوسائل القانونية الكفيلة بضمان الاحترام لهذا المبدأ. في حالة ما إذا صوت المجلس الشعبي على الميزانية وهي غير متوازنة، تقوم السلطة الوصية المكلفة بالمصادقة عليها بإرجاعها خلال 15 يوماً من استلامها إلى رئيس المجلس الشعبي البلدي أو الولي الذي يطرحها على المجلس للمداولة فيها من جديد، وذلك ضمن 10 أيام، وإذا صوت عليها مجدداً بدون توازن، تتولى السلطة الوصية ضبطها وتطبق نفس الإجراءات، وتُطبق نفس الإجراءات إذا لم تُرد الميزانية المحالة للمداولة الثانية لهذه السلطة في مهلة شهر واحد ابتداءً من تاريخ إرجاعها من قبل السلطة.

ثانياً: مواعيد التصويت على الميزانية المحلية:

تتشكل الميزانية المحلية من ميزانية أولية وميزانية إضافية، وقد حددت التواريخ للتسوية على هذه الوثائق المالية في المادة 181 من قانون البلدية والمادة 165 من قانون الولاية الآتية. -بالنسبة للميزانية الأولية، يجب التصويت عليها إلزامياً قبل 31 أكتوبر من السنة التي تسبق سنة تطبيقها.

- أما بالنسبة للميزانية الإضافية، يصوّت عليها قبل 15 يونيو من السنة المالية التي تطبق عليها. ويجري التصويت على اعتمادات الميزانية البلدية بابا بابا ومادة مادة، ويمكن للمجلس الشعبي إجراء تحويلات من باب إلى باب داخل نفس القسم، كما يمكن لرئيس المجلس الشعبي البلدي أو الولائي إجراء تحويلات من مادة إلى مادة داخل نفس الباب، غير أنه لا يجوز تحويل اعتمادات مقيّدة بتخصصات معينة.

أما عن ميزانية الولاية، حيث يتم توزيع النفقات والإيرادات في شكل فصول وفصول فرعية وبنود، فإن التصوير عليها ينقل الإعتمادات من بند إلى بند آخر داخل فصل واحد، وفي حالة الاستعجال يمكن له نقل الإعتمادات من فصل إلى فصل في الاتفاق مع مكتب المجلس الشعبي الولائي.

الفرع الثالث: المصادقة على الميزانية المحلية.

إذا كان مبدأ أن تُنفذ مداورات المجالس الشعبية المحلية بحكم القانون بعد 23 يوماً من تاريخ إيداعها لدى السلطة الوصية، فإن المداورات المتعلقة بالميزانيات والحسابات لا تُنفذ إلا بعد المصادقة عليها من السلطة الوصية، وهكذا لا تكون الميزانية المحلية قابلة للتنفيذ إلا بعد المصادقة التي تهدف إلى تمكين السلطة الوصية بصلاحياتها في مراقبة مضمون هذه الميزانية، أو طرح المصادقة مشكلتين على الأقل:

الأولى تتعلق بتهديد السلطة الوصية لممارسة المسابقة، والثانية تتعلق بمضمون المصادقة.²

¹ - المادة 161 من قانون الولاية

² - بلس شاوش، نفس المرجع السابق، ص 165

الجماعات المحلية

بالنسبة للبلدية الأصلان الوالي هو الذي يمارس الوصاية على جميع البلديات الكائنة في حدود إقليم الولاية التي يشرف عليها و نصت المادة 57 من قانون البلدية صراحة على ان لا تنفذ المداورات التي تتناول الميزانيات والحسابات... إلا بعد أن يصادق عليها الوالي. غير انه بإمكان هذا الأخير أن يفوض هذه الصلاحية لرئيس الدائرة. ولذلك يجري التصديق حسب الأشكال التالية:

_ رئيس الدائرة بالنسبة للبلديات التي يقل عدد سكانها عن 50 ألف ساكن.
_ الوالي بالنسبة للبلديات التي يفوق عدد سكانها 50 ألف ساكن.
إضافة إلى ذلك فان البلديات التي يقدر عدد سكانها 30 ألف ساكن فأكثر لا يتم المصادقة على ميزانيتها الا بعد عرضها على لجنة وزارية مشتركة مكونة من ممثلين عن وزارتي المالية و الداخلية.

_ بالنسبة الميزانية الولاية: يصادق عليها الوزير المكلف بالداخلية.
الفرع الرابع تنفيذ الميزانية :

عملية تنفيذ الميزانية هي عملية من عمليات تنفيذ المالية العمومية، القاعدة هنا هي القيام بتحصيل الإيرادات وتنفيذها تم حساب الإيرادات. عملية تنفيذ الميزانية من اختصاص الأمر بالصرف و المحاسب العمومي.¹

المطلب الثالث: أقسام ميزانية الجماعات المحلية:

تنقسم ميزانية الجماعات المحلية إلى نفقات وإيرادات، حيث تنقسم النفقات إلى نفقات قسم التسيير العمومي ونفقات قسم التجهيز والاستثمار.

1- النفقات:

1. **نفقات قسم التسيير العمومي:** هي تلك النفقات التي تخصص لتسيير المصالح التابعة للجماعات المحلية وتتمثل في:

- نفقات إجبارية.
- نفقات ضرورية.
- نفقات اختيارية.

2. **نفقات قسم التجهيز والاستثمار:** هناك نفقات حسب طبيعتها، وهي تلك التي تؤدي إلى زيادة أملاك الجماعات المحلية مباشرة أو تلك المتعلقة بالإعانات الممنوحة إلى الجمعيات والهيئات، وكذلك تسديد قروض الجماعات المحلية. وهناك أيضاً نفقات حسب وظيفتها، وهي تلك الخاصة ببرامج التجهيز التي تصبح ملك للجماعات المحلية كالبرامج التي تنجزها لحساب الغير من الجماعات والمؤسسات العمومية:

- تسديد رأس مال الدين.
- اقتناء العقارات والعتاد والمعدات.
- الأشغال الجديدة وتصلحيات الكبرى.

2- **الإيرادات:** للإيرادات مصادر متعددة ومتنوعة يتم استغلالها لمواجهة النفقات، حيث تنقسم إلى قسمين: القسم الأكبر يأتي من مداخيل الجبائية، ثم تأتي مداخيل الأملاك والإعانات في المرتبة الثانية. وتنقسم الإيرادات بدورها إلى جبائية وإيرادات غير جبائية.²

¹: يلس شاوش بشير انف المرجع ص166
²-نفس المرجع

الجماعات المحلية

المبحث الثالث: مصادر تمويل ميزانية الجماعات المحلية

تعددت مصادر تمويل ميزانية الجماعات المحلية من موارد ذاتية أو داخلية وموارد خارجية، وهي كما يلي:

المطلب الأول: مصادر التمويل الداخلية:

تأتي الموارد المالية الداخلية أو الذاتية لميزانية الجماعات المحلية في عدة مصادر، ويمكن تقسيمها إلى موارد جبائية وموارد غير جبائية.

1- الموارد المالية غير الجبائية:

تتمثل الموارد غير الجبائية أساساً في ناتج توثيق الجماعات المحلية لإمكانياتها ومواردها الخاصة المرتبطة باستغلال أملاكها، وتشمل تسيير مواردها المالية وثرواتها العقارية.

التمويل الثاني: وفقاً للمادة 161 والمادة 136 من قانون البلدية والولاية على التوالي، يتعين على كل من البلدية والولاية ضرورة اقتطاع جزء من إيرادات التسيير وتحويله إلى قسم التجهيز والاستثمار، ويهدف هذا الإجراء إلى ضمان التمويل الذاتي لفائدة البلدية والولاية لتحقيق حد أدنى من الاستثمار لفائدتها. ويتراوح هذا الاقتطاع ما بين 10% إلى 20%، وتقدر نسبة الاقتطاع على أساس أهمية إيرادات التسيير والمتمثلة فيما يلي:

- الضرائب غير المباشرة (بالنسبة للبلديات).
- الضرائب غير المباشرة (بالنسبة للولاية).

-الإيرادات ونواتج الأملاك: والتي تنتج عن استغلال الجماعات المحلية لأملاكها بنفسها باعتبارها أشخاصاً اعتباريين تنتمي للقانون العام، أو ما تحصل عليه نتيجة استعمال أملاكها من طرف الغير كبيع المحاصيل الزراعية أو حقوق الإيجار للاستغلال في المعارض والأسواق وأماكن التوقف.... الخ

إيرادات الاستغلال المالي: تتمثل نواتج الاستغلال في كل الموارد المالية والناجمة عن بيع المنتجات أو تقديم الخدمات للمواطنين، والتي توفرها الجماعات المحلية، وتنتم هذه الإيرادات بالتنوع وترتبط بمدى ديناميكية الجماعات المحلية، وتشمل بيع السلع وتقديم الخدمات المتمثلة في فحص وختم اللحوم.... الخ¹

2- الموارد المالية الجبائية:

يتوفر حوالي 90% من ميزانية البلديات على موارد جبائية ذات أهمية كبرى، تتألف من مداخيل الضرائب والرسوم المخصصة كلياً أو جزئياً للجماعات المحلية والصندوق المشترك للجماعات المحلية. وتتمثل هذه الضرائب والرسوم أساساً في الرسم على النشاط المهني، الدفع الجزافي (الذي تم إلغاؤه بموجب قانون المالية 2006)، الرسم العقاري، رسم التطهير، رسم الإقامة، الرسم على القيمة المضافة، الرسم على الذبائح، الضريبة على الممتلكات، وقسيمة السيارات.

المطلب الثاني: مصادر التمويل الخارجية:

¹- معاميرسفيان اثر التحصيل الضريبي على ميزانية الجماعات المحلية مدكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماسترفي العلوم التجارية 2016-2017

الجماعات المحلية

قد تلجأ الجماعات المحلية لتمويل ميزانيتها من الموارد الخارجية في حالة عدم اكتفائها بالموارد الداخلية، ومنها أن هذه المصادر هي كالاتي:

1- الإعانات الحكومية: هي تلك المبالغ المالية التي تساهم الميزانية العامة للدولة في الاتفاق على التنمية المحلية ونفقات المجالس المحلية لمساعدتها في الاطلاع على بعض اختصاصاتها القانونية، وتهدف الإعانات إلى تكملة الموارد المالية للهيئة المحلية وتقليل الفوارق بينها لتحقيق التوازن والملائمة بين حاجات المجتمع المحلي ومستوى السلع والخدمات المقدمة.

2- القروض: رخص المشرع الجزائري للجماعات المحلية باللجوء إلى القروض البنكية لتمويل ميزانيتها وذلك بموجب المادة 146 من قانون البلدية 08/90. وأنشأت الدولة منذ سنة 1964 بنوكاً عمومية تقدم قروضاً للجماعات المحلية، وكان أول بنك قام بهذه المهمة هو الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط، ثم أنشئ بنك التنمية المحلية عام 1985 الذي اتخذ من واجب بنوك الذي قبله في منح القروض، وعندما يتم منح قروض للجماعات المحلية، يتم تجديد رأس المال الديني بفضل ارتدادها من الاستهلاك والتمثل في:

- مساهمات المتعهدين في نفقات التجهيز العمومية عن طريق رسوم محلية للتجهيز.
- إعانات الدولة عن طريق تقديم المساعدات.
- الاقتطاعات من ميزانية التسيير.

وعموماً، يكون القرض المحصل عليه من قبل البلدية يمثل القرض الإيجاري مما يساعد البلدية على تخصيص هذه الأموال للعمليات التي تحقق إيرادات من أجل تسديد الديون.

المطلب الثالث: الصندوق المشترك ودوره في تمويل ميزانية الجماعات المحلية

لقد خصّص المشرع الجزائري جزءاً هاماً من الضرائب والرسوم المحلية لصندوق، والتي تقتطع من موارد الجماعات المحلية سابقاً نسبة من الرسم على القيمة المضافة وقسيمة السيارات، ويتم تسيير موارد الصندوق المشترك للجماعات المحلية عن طريق صندوق الضمان البلدي والولائي وصندوق التضامن البلدي والولائي. كما أنه يُسيّر من قبل مجلس التوجيه برئاسة وزير الداخلية.

أولاً: صندوق التضامن للجماعات المحلية:

يقدم تخصيصات وإعانات سنوية إلى قسم الميزانية المحلية للبلدية والولاية. وتنقسم هذه العملية إلى نوعين من العمليات:

-تخصيصات التوزيع العادل للضرائب: خولت المادة 09 من المرسوم رقم 266/86 المؤرخ في 02 نوفمبر 1986 للصندوق المشترك للجماعات المحلية عن طريق صندوق التضامن، بتنظيم التوزيع العادل للموارد الجبائية بين الجماعات المحلية، وذلك بتخصيص منح متساوية بناءً على الوضعية المالية للميزانية للجماعات المحلية، تهدف هذه الإعانات إلى التقليل من الاختلالات المالية بين البلديات والولايات، حيث تمنع ميزانية الجماعات المحلية الأكثر فقراً من حثب الموارد المالية، وذلك على أساس حساب الهامش الفرق بين المعدل النمو المحلي ومعدل النمو الوطني، وتتم عملية حساب ومنح التوزيع المتساوية عن طريق معدلين هما:

معدل النمو المحلي=إجمالي موارد البلدية/عدد سكان البلدية

معدل النمو الوطني=إجمالي موارد بلدية الوطن/عدد سكان الوطن¹

¹ - معامير سفيان مرجع سابق ص.12

وبالتالي فعندما يكون معدل البلدية اقل من المعدل الوطني فإنها تتحصل على منحة التوزيع المتساوي أما إذا كان المعدل البلدي أكثر من المعدل الوطني فان البلدية لا تتحصل على منح التوزيع كونها بلدية غنية

- **إعانات التجهيز والاستثمار:** فتعد من المهام الأساسية التي يقوم بها الصندوق، وتمثل 40% الباقية من ميزانيته المخصصة للتضامن، حيث يمنح الصندوق المشترك للجماعات المحلية، عن طريق صندوق التضامن، الإعانات المخصصة للتجهيز والاستثمار لغرض التمويل الكلي أو الجزئي للمشاريع الأساسية في مجال التزويد بمياه الشرب والتطهير ومختلف أنواع التهيئة.

ثانياً: صندوق الضمان للجماعات المحلية: تأسس هذا الصندوق بمقتضى المرسوم 266/86، ومنذ سنة 1995 يقوم الصندوق المشترك للجماعات المحلية بتسييره، يهدف الصندوق إلى تعويض نقص القيمة الجبائية المسجلة في ميزانية الجماعات المحلية بين التحصيلات والتقديرات، وكذلك ضمان مواجهة التخفيضات التي تقرر بموجب قوانين المالية في الضرائب والرسوم، يؤمن الصندوق عملية تحصيل الضرائب من خلال تدخله في الوقت المناسب لدعم موارد ميزانية الجماعات المحلية من الجباية، وتقدر نسبة التعويض العجز في حدود 90% من التقديرات.¹

ومن خلال هذا، يتضح أن الصندوق المشترك للجماعات المحلية، على الرغم من الدور الهام الذي لعبه، لم يتمكن من تغطية العجز المتزايد في الميزانية المحلية. وأمام هذه الوضعية، اضطرت الدولة إلى إدخال تعديلات في المالية المحلية وإعادة النظر فيها، خاصة فيما يتعلق بالجباية المحلية التي تعتبر أهم مورد لميزانية الجماعات المحلية.

² مرجع سابق ص13

الجماعات المحلية

المبحث الرابع: الموارد الضريبية المحصلة لفائدة الجماعات المحلية

توجد ضرائب محصلة كلياً لصالح الجماعات المحلية، وتوجد ضرائب أخرى محصلة لفائدة البلديات دون سواها، وضرائب أخرى محصلة جزئياً لفائدة الجماعات المحلية، ومن هذا المنطلق، سنتعرف على هذه الضرائب.

المطلب الأول: الضرائب والرسوم المحصلة إيراداتها كلياً لفائدة الجماعات المحلية.

من بين هذه الضرائب و الرسوم هي:

أولاً، الرسم على النشاط المهني:

1- مجال التطبيق:

حسب أحكام المادة 217 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، فإن الرسم على النشاط المهني يُحسب بناءً على رقم الأعمال الذي يحققه المكلفون بالضريبة الذين يمارسون نشاطاً تخضع أرباحه للضريبة على الدخل الإجمالي في صنف الأرباح المهنية أو للضريبة على أرباح الشركات.

غير أنه تُستثنى في مجال التطبيق الرسم مداخيل الأشخاص الطبيعيين الناتجة عن استغلال الأشخاص المعنويين أو الشركات التي تخضع كذلك للرسم بموجب هذه المادة. ويقصد برقم الأعمال المبلغ الإيرادات المحققة على جميع عمليات البيع أو الخدمات أو غيرها التي تدخل في إطار النشاط المذكور، على الرغم من ذلك، تستثنى العمليات التي تنفذها وحدات من نفس المؤسسة فيما بينها من مجال تطبيق الرسم المذكور في هذه المادة. بالنسبة لوحدات مؤسسات الأشغال العمومية والبناء، يتكون رقم الأعمال من مبلغ مقبضات السنة المالية.

2- أساس فرض الضريبة: المادة 219 تُحدد الرسم على المبلغ الإجمالي للمداخيل المهنية الإجمالية أو رقم الأعمال دون الرسم على القيمة المضافة، عندما يتعلق الأمر بالخاضعين لهذا الرسم المحقق خلال السنة مع تطبيق بعض التخفيضات وهي كما يلي:

تستفيد العمليات التالية من تخفيض قدره 30%:

- مبلغ عمليات البيع بالجملة.
- مبلغ عمليات البيع بالتجزئة المتعلقة بالمواد، يشتمل سعر بيعها بالتجزئة على ما يزيد عن 50% من الحقوق غير المباشرة.

تستفيد العمليات التالية من تخفيض قدره 50%:

- مبلغ عمليات البيع بالجملة الخاصة بالمواد التي يتضمن سعر بيعها بتجزئة أكثر من 50% من الحقوق غير المباشرة.

- مبلغ عمليات البيع بالتجزئة الخاصة بالأدوية، بشرط أن تكون مصنفة بين المواد الإستراتيجية كما ينص عليها المرسوم التنفيذي 90-31 المؤرخ في 15 يناير 1996، وأن يكون معدل الربح بالتجزئة يتراوح ما بين 10% و 30%¹.

وتستفيد كذلك من تخفيض قدره 75%: -مبلغ عمليات البيع بالتجزئة للبنزين الممتاز العادي ا.لخالي من الرصاص والغاز والوقود غاز البترول المميع والغاز الطبيعي المضغوط.

المادة 222: يُحدد معدل الرسم على النشاط المهني بنسبة 2%.

يُخفض معدل الرسم إلى 1% بدون الاستفادة من التخفيضات بالنسبة لأنشطة الإنتاج، وفيما يخص نشاطات البناء والأشغال العمومية والري يحدد معدل الرسم 02% مع تخفيض بنسبة 25% غير

¹ - دخان مريم، دور الجباية المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية- دراسة حالة ولاية جيجل 2016-2020م، مذكرة مقدمة استكمالاً لمتطلبات نيل شهادة الماستر الأكاديمي في علوم الاقتصادية و التسيير و علوم تجارية تخصص محاسبة وجباية معمقة ص31-32

الجماعات المحلية

أن معدل الرسم على النشاط المهني يرفع إلى 3% فيما يخص رقم الأعمال الناتجة عن نشاط النقل المحروقات بواسطة الأنابيب.

يتم توزيع الناتج الرسمي على النشاط المهني كما يأتي:

- حصة البلدية 66%
- حصة الولاية 29%
- حصة صندوق الضمان والتضامن للجماعة المحلية 5%

ثانياً: الدفع الجزافي:

الدفع الجزافي عبارة عن ضريبة مباشرة تفرض على الأشخاص الطبيعيين والمعنويين والهيئات المقيمة في الجزائر والتي تدفع مرتبات وأجور لمستخدميها. وقد شهد معدل هذه الضريبة تناقصاً منذ سنة 2001 بنسبة 1% كل سنة حتى ألغيت سنة 2006 بموجب أحكام المادة 13 من قانون المالية لسنة 2006.

المطلب الثاني: الضرائب والرسوم المحصلة لفائدة البلديات دون سواها.

أولاً: الرسم العقاري

يطبق الرسم العقاري سنوياً على الأملاك المبنية والأملاك غير المبنية إلا ما استثنى صراحة بموجب القانون وتكون جميع مداخله موجهة للبلدية فقط، أسس في شكله الحالي بموجب الأمر رقم 67-83 المؤرخ في اثنين جوان 1967 المتضمن القانون المعدل والمكمل لقانون المالية لسنة 1967 والذي عدل بموجب القانون 91-25 المؤرخ في 18 ديسمبر 1991 المتضمن لقانون المالية لسنة 1992 وهذا التعويض لمجموعة من الرسوم التي تمس الجانب العقاري. يكون على أسس القيمة الإيجارية الجبائية السنوية وذلك حسب نوعية المناطق الموجودة فيها. يُقدر هذا الرسم ب 3% أما بالنسبة لأساس فرض هذه الضريبة، فيحدده المشرع من خلال قوانين الجبائية كالتالي:

- ينتج أساس فرض الضريبة من ناتج القيمة الإيجارية الجبائية لكل متر مربع للملكية المبنية في المساحة الخاضعة للضريبة.
- يُحدد أساس فرض الضريبة بعد تطبيق معدل تخفيض يساوي 2% سنوياً مع مراعاة لقدم الملكية المبنية.
- *00 لا يمكن أن يتجاوز هذا التخفيض لحد الأقصى الذي يقدر ب 25%.
- يُحدد بالنسبة للمصانع معدل التخفيض بنسبة 50% وذلك على نمط واحد.
- لا تؤخذ بعين الاعتبار أجزاء المتر المربع في وعاء الضريبة¹
- يؤسس الرسم العقاري على الأملاك المبنية تبعاً للقيمة الإيجارية الجبائية المحددة حسب المتر المربع وحسب المنطقة والمناطق الفرعية.

وينقسم الرسم العقاري إلى:

1- الرسم العقاري على الملكيات المبنية:

يؤسس رسم عقاري سنوي على الملكيات المبنية مهما تكن وضعيتها القانونية والموجودة فوق التراب الوطني باستثناء تلك المعفاة من الضريبة صراحة حيث حدد المشرع الأملاك المبنية التالية:

- المنشآت المخصصة لأواء الأشخاص والمواد أو لتخزين المنتجات.
- المنشآت التجارية الكائنة في محيط المطارات الجوية والموانئ ومحطات السكك الحديدية وكذا محطة الطرقات بما فيها ملحقاتها المتكونة من مستودعات وورشات الصيانة.

¹ - دخان مريم، دور الجبائية المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية مرجع سابق ص33.

الجماعات المحلية

- أراضيات البناءات بجميع أنواعها والقطعة الأرضية التي تشكل ما الحق مباشر لها ولا يمكن الاستغناء عنها.
 - الأراضي غير المزروعة والمستخدمة لاستعمال تجاري أو صناعي كالورشات وأماكن إيداع البضائع وغيرها من الأماكن من نفس النوع سواء كان يشغلها المالك أو يشغلها آخرون مجاناً أو بمقابل، حيث هناك بعض الإعفاءات الدائمة وأخرى مؤقتة على العقارات المبنية.
 - 2- الرسم العقاري على الملكيات الغير مبنية:
يؤسس رسم عقاري ثانوي على الملكيات غير المبنية بجميع أنواعها باستثناء تلك المعفاة صراحة من الضريبة وتضم:
 - الأراضي الكائنة في القطاعات العمرانية أو القابلة للتعمير بما فيها الأراضي قيد التعمير وغير الخاضعة لحد الآن للرسم العقاري للملكيات المبنية.
 - المحاجر ومواقع استخراج الرمل وكذا المناجم في الهواء الطلق.
 - مناجم الملح والسبخات.
 - الأراضي الفلاحية.فهناك بعض الإعفاءات دائماً وأخرى مؤقتة على العقارات غير المبنية حيث يؤسس الرسم العقاري على الملكيات المبنية وغير المبنية في البلدية التي توجد بها الأملاك الخاضعة للضريبة كما بالإمكان نقل الملكية من طرف الملاك المعنيين مع وجوب إعلام الإدارة المعنية بذلك. كما يتم التصريح بالبناءات الجديدة وكذا التغييرات في هيكل أو تخصيص الملكيات المبنية وغير المبنية من الملاك إلى مصالح البلدية خلال شهرين بعد إنجازها النهائي.¹
- ثانياً: رسم التطهير (رسم رفع القمامات المنزلية)**
- يؤسس هذا الرسم سنوياً لفائدة البلديات التي تشتغل فيها مصلحة رفع القمامات المنزلية وذلك على الملكية المبنية وبهذا يعد هذا الرسم ملحقاً بالرسم العقاري على الملكيات المبنية فهو مرتبط باستفادة الملكية المبنية من رفع القمامات، أسس رسم التطهير بموجب القانون رقم 80-12 الصادر في 31 ديسمبر 1980 المتضمن.
- قانون المالية لسنة 1981 وذلك مكان الرسوم الفرعية القديمة (الرسم الخاص بالصيانة في المجال المائي ورفع القمامة المنزلية).
- تحدد الرسوم المطبقة في كل بلدية بقرار من رئيس المجلس الشعبي البلدي بناء على مداولة المجلس الشعبي البلدي ويعتبر استطلاع رأي السلطة الوصية.
- المادة 263 مكرر 2: يحدد مبلغ الرسم كما يلي:
- ما بين 1500 دج و 2000 دج على كل محل في استعمال سكني.
 - ما بين 4000 دج و 1400 دج على كل محل باستعمال مهني أو تجاري أو حرفي أو ما شابه
 - ما بين 10,000 دينار جزائري و 25,000 دينار جزائري على كل أرض مهياً للتخميم والمقطورات
 - ما بين 22.000 دج و 132000 دج على كل محل للاستعمال صناعي أو تجاري أو حرفي أو ما شابه ينتج كميات من النفايات تفوق الأصناف المذكورة أعلاه.
- المادة 265: تعفى من الرسم على رفع القمامة المت8غنزلية الملكيات المبنية التي لا تستفيد من خدمات رفع القمامة المنزلية.
- ثالثاً: رسم الإقامة:**

¹نادية مصاحبة مصادر الجباية المحلية و تقييم مردوده،مجلة القانون العقاري جامعة لونيبي علي البلدة ص 31.-32

الجماعات المحلية

المادة 26: تعدل وتتم أحكام المواد 59 و 63 و 64 و 65 من قانون المالية التكميلي لسنة 2008 كما يلي:

- المادة 59: يؤسس رسم على الإقامة لفائدة البلديات.
- المادة 63: تُحدد تكاليف هذا الرسم على الشخص وعلى اليوم الواحد من الإقامة ولا يمكن أن تقل عن خمسين (50) دينارًا على الشخص وعلى اليوم الواحد ولا تفوق ستين (60) دينارًا ولا تتجاوز مائة (100) دينار على العائلة.
- غير أنه بالنسبة للمؤسسات الفندقية ذات ثلاث نجوم وأكثر تحدد تكاليف الرسم على الإقامة على الشخص وعلى اليوم الواحد من الإقامة على النحو التالي:

200 دينار للفنادق ذات ثلاث نجوم

400 دينار للفنادق ذات أربع نجوم

600 دينار للفنادق ذات خمس نجوم.

- المادة 64: يُعفى من الرسم على الإقامة الأشخاص المستفيدين من تكفل الضمان الاجتماعي.
- المادة 65: يحصل الرسم عن طريق مؤجر الغرف المفروشة وأصحاب الفنادق ومالكي المقرات المستعملة لإسكان المعالجين بالمياه المعدنية أو السياح المقيمين في البلدية والمدفوعة من طرفهم وتحت مسؤوليتهم لدى أمين خزينة البلدية.¹

رابعاً: الرسم على الذبح

1- مجال التطبيق و الحدث المنشئ للرسم:

حسب المادة 446: إن ذبح الحيوانات المذكورة أدناه يخضع لرسم لفائدة البلديات ضمن الأشكال وتبعاً للكيفيات المحددة في المواد التالية:

- الخيليات: الحصان والفرس والبغل والبغلة والعيير والحمار والأتان والعيير الفحل

- الجمليات: الجمل والنقى والفصيل.

- البقرات: الثور المخصي والثور الفحل والبقرة والعجل الصغير والعجلة.

- الضأيات: الكبش الفحل والضأن والنجعة و الخروف والخروف الرضيع

- العنزيات: التيس والمعز والجدي

المادة 447: يكون الرسم واجب الأداء على مالك اللحم أثناء الذبح وإذا كان هذا المالك ليس بتاجر وقام بذبح وسط التاجر فإن هذا الأخير يكون مسؤولاً تضامنياً مع المالك على دفع الرسم.

2- وعاء الرسم:

المادة 448: يفرض الرسم على وزن اللحم الصافي للحيوانات المذبوحة، غير أنه عندما يعطي الأمر بالذبح بسبب المرض من قبل بيطري صحي فإن الرسم لا يترتب إلا على اللحم المخصص للاستهلاك البشري أو الحيواني.

المادة 452 تحدد تعريفه الرسم كما يلي:

الجدول رقم 1: تعريف الرسم على الذبح.

تعريف رسم /كلغ	تعيين المنتوجات
10دج	اللحوم الطازجة او المبردة او المطبوخة او المملحة او المصنعة التي مصدرها الحيوانات الآتية: الخيول الابل المعز الأغنام البقر

¹-دخان مريم، دور الجباية المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية مرجع سابق ص 36.

المصدر: قانون الضرائب والرسوم لسنة 2021.

يخصص مبلغ من هذه التعريفة لصندوق التخصيس الخاص رقم 302-070 "صندوق حماية الصحة الحيوانية"
المادة 453: أن تحصيل الرسم إلزامي بالنسبة لكل البلديات.

المطلب الثالث: الضرائب والرسوم المحصلة إيراداتها نسبياً لفائدة الجماعات المحلية.

من بين هذه الضرائب و الرسوم هي :

أولاً: الرسم على القيمة المضافة

1- مجال التطبيق: المادة الأولى تخضع للرسم على القيمة المضافة:

- عمليات البيع والأعمال العقارية والخدمات غير تلك الخاضعة للرسوم التي تكتسي طابعاً صناعياً أو تجارياً أو حرفياً وتنفذ في الجزائر بصفة اعتيادية أو عرضية.37
- عمليات الاستيراد¹

2- معدلات الرسم:

المادة 21: يحصل الرسم على القيمة المضافة بالمعدل العادي 19%.

المادة 23: يحدد المعدل المخفض للرسم على القيمة المضافة بـ 9%.

3- توزيع حصيلة الرسم على القيمة المضافة:

المادة 161 توزع ناتج الرسم على القيمة المضافة كما يلي:

بالنسبة للعمليات المحققة في الداخل:

● 75% لفائدة ميزانية الدولة.

● 10% لفائدة البلديات مباشرة.

● 15% لفائدة صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية.

بالنسبة للعمليات المنجزة من قبل المؤسسات التابعة لاختصاص مديرية المؤسسات الكبرى، تُدفع حصة البلدية إلى صندوق التضامن والضمان للجماعة المحلية.

- بالنسبة للعمليات المحققة عند الاستيراد:

85% لفائدة ميزانية الدولة.

15% لفائدة صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية، وتوزع الحصة المخصصة للصندوق المشترك للجماعات المحلية بين الجماعات الإقليمية حسب ضوابط ومعايير التوزيع المحددة عن طريق التنظيم.²

ثانياً: الضريبة على الثروة (الأملك): هي الضريبة المباشرة الوحيدة المخصصة جزئياً للجماعات المحلية وللدولة. تأسست هذه الضريبة بموجب المرسوم رقم 12/93 المؤرخ في 31 ديسمبر

1993م، المتضمن قانون المالية لسنة 1994، وتم اعتمادها بموجب قانون المالية 2004، ويتم توزيع الضريبة على الأملك بين ميزانية الدولة وميزانية البلديات، وحساب التخصيص الخاص

رقم 300/05 بعنوان "الصندوق الوطني للسكن"³.

1- مجال التطبيق:

¹ - دخان مريم، دور الجباية المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية مرجع سابق ص 37

² - المواد 161، 23، 21، 1، المديرية العامة للضرائب، ص 4-33.

³ - لخضر عيبرات، أهمية الجباية المحلية في تعزيز الاستقلالية المالية لتسيير ميزانية الجماعات المحلية (البلدية)، مجلة الدراسات، العدد الاقتصادي، المجلد 15، العدد 02، جامعة الاغواط، 2018، ص 89

الجماعات المحلية

< المادة 274: يخضع للضريبة على الثروة:

(1) الأشخاص الطبيعيون الذين يوجد مقرهم الجبائي في الجزائر بالنسبة لأموالهم في الجزائر أو خارج الجزائر.

(2) الأشخاص الطبيعيون الذين ليس لهم مقر جبائي في الجزائر بالنسبة لأموالهم الموجودة في الجزائر.

(3) الأشخاص الطبيعيون الذين يوجد مقرهم الجبائي في الجزائر ولا يحوزون أملاكًا بحسب عناصر مستوى معيشتهم. تقدّر شروط الخضوع في الأول من شهر جانفي من السنة بالنسبة للأشخاص المشار إليهم في 1 و 2

2- الأملاك المعفاة من الضريبة:

المادة 278: إن قيمة رسملة الربيع العمري التي تكونت في إطار نشاط مهني لدى هيئات تأسيسية مقابل دفع علاوات دورية والمقسطة بصفة منتظمة لمدة 15 سنة على الأقل، والتي يشترط الانتفاع بها إنهاء للنشاط المهني الذي تم بسببه دفع العلاوات لا تدخل في تكوين أساس الضريبة.

المادة 278 مكرر: تستثنى من الأساس الخاضع للضريبة على الثروة الأملاك:

- أملاك تُركها موروثه في حالة تصفيتها.

- التي تشكل السكن الرئيسي عندما تقل قيمتها التجارية أو تساوي 450000000 دج

- العقارات المؤجرة.

المادة 279: إن الربيع أو التعويضات المحصلة تعويضًا للأضرار المادية لا تدخل ضمن الأملاك للأشخاص المستفيدين.

المادة 280: لا تدخل الأملاك المهنية في تكوين أساس الضريبة، تُعتبر كأموال مهنية:

- الأملاك الضرورية لتأديه نشاط صناعي أو تجاري أو حرفي أو فلاحي أو نشاط حر.

- حصص أسهم الشركات.

المادة 281: لا تعتبر كأموال مهنية حصص وأسهم الشركات التي يكون نشاطها الأساسي تسيير الأملاك المنقولة أو العقارية الخاصة بها.

3- حساب وتوزيع الضريبة على الثروة:

1- حساب الضريبة:

المادة 281 مكرر 8: تحدد نسبة الضريبة على الثروة حسب السلم التصاعدي الآتي :

الجدول رقم 2: نسبة الضريبة على الثروة

النسبة	قسط القيمة الصافية من الاملاك الخاضعة للضريبة بالدينار
0%	يقفل عن 100.000.000 دج
0.15%	من 100.000.000 الى 150.000.000 دج
0.25%	من 150.000.001 الى 250.000.000 دج
0.35%	من 250.000.001 الى 350.000.000 دج
0.5%	من 350.000.001 الى 450.000.000 دج
1%	ما يفوق 450.000.000 دج

المصدر: الجريدة الرسمية لسنة 2021

المادة 282: يتم توزيع الضريبة على الثروة كما يأتي:

70% لميزانية الدولة.

الجماعات المحلية

30% لميزانيات البلديات¹.

ثالثاً: الضريبة الوحيدة الجزافية:

تأسست هذه الضريبة بموجب المادة 2 من القانون رقم 24-06 المؤرخ في 26 ديسمبر 2006، والمتضمن قانون المالية لسنة 2007، وجاءت هذه الضريبة تعويضاً لنظام الدفع الجزافي للضريبة على الدخل في النظام السابق، وتعويض الضريبة على الدخل الإجمالي والرسم على القيمة المضافة والرسم على النشاط المهني².
-حسب نص المادة 282 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2021.

1- مجال التطبيق:

المادة 282 مكرر 1: تخضع لهذا النظام الضريبي الجزافي الشركات المدنية ذات الطابع المدني والأشخاص الطبيعيين الذين يمارسون نشاطاً صناعياً وتجارياً وغير تجاري وحرفياً، وكذلك التعاونيات الحرفية والصناعات التقليدية التي لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي أو إيراداتها المهنية السنوية 15 مليون دينار (15,000,000 دج) ما عدا تلك التي اختارت نظام فرض الضريبة حسب الربح الحقيقي.

يُستثنى من نظام الإخضاع الضريبي الحالي:

- أنشطة الترقية العقارية وتقسيم الأراضي.
- أنشطة استيراد السلع والبضائع الموجهة لإعادة البيع على حالها.
- أنشطة شراء إعادة البيع على حالها الممارسة حسب شروط البيع بالجملة طبقاً للأحكام المنصوص عليها في المادة 224 من هذا القانون.
- الأنشطة الممارسة من طرف الوكلاء.
- الأنشطة الممارسة من طرف العيادات والمؤسسات الصحية الخاصة وكذلك مخابر التحاليل الطبية.
- أنشطة الإطعام والفندقة المصنفة.
- القائمون بعملية تكرير وإعادة رسكلة المعادن النفيسة وصانعي وتجار المصنوعات من الذهب والبلاتين.
- الأشغال العمومية والري والبناء.

2_ توزيع ناتج الضريبة:

المادة 282 مكرر 5: يوزع ناتج الضريبة الجزافية الوحيدة كما يأتي:

- ميزانية الدولة: 49%
- غرف التجارة و الصناعة: 0.5%
- الغرفة الوطنية للصناعة التقليدية و المهن: 0.24%
- البلديات : 40.25%
- الولاية 5%
- الصندوق المشترك للجماعات المحلية: 5%.

المادة 282 مكرر 6: تعفى من الضريبة الجزافية الوحيدة .

¹- المواد 282، 281، 280، 299، 278، 274، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المديرية العامة للضرائب، 2021، ص 62-64

²-عائشه بوشيشي، هاجر ديلمى وآخرون ، مصادر الجباية المحلية وسبل تفعيلها، المجلة الجزائرية للمالية العامة، العدد الثاني، 2012، ص 39

الجماعات المحلية

- المؤسسات التابعة لجمعيات الاشخاص المعوقين المعتمدة و المصالح الملحقة بها .¹
- مبلغ الارادات المحققة من قبل الفرق المسرحية.
- الحرفيون التقليديون وكذا الاشخاص الذين يمارسون نشاطا حرفيا فنيا و المقيدون في دفتر الشروط التي تعدد بنوده عن طريق التنظيم .²
- المدخيل العقارية الناتجة عن ايجار الاملاك المبنية و غير المبنية .

المادة 42 :

- 1-تدرج المدخيل الناتجة عن ايجار العقارات المبنية او اجزاء منها وكذا ايجار كل المحلات التجارية او الصناعية غير المجهزة بعتادها ، اد لم تكن مدرجة في ارباح مؤسسة صناعية او تجارية او حرفية او مستثمرة فلاحية او مهنة غير تجارية.
 - 2- تندرج ايضا في صنف الربوع العقارية الناتجة عن ايجار الاملاك غير المبنية بمختلف انواعها بما فيها الاراضي الفلاحية .
- المادة 42 مكرر :يوزع حاصل الضريبة على الدخل الاجمالي صنف الربوع العقارية كما يلي
- 50% لفائدة ميزانية الدولة .
- 50\% لفائدة البلدية التي يقع فيها العقار .³

-

¹-المادة 282 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة المديرية العامة للضرائب 2021 ص 66-64

²-المادة 282 قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة مرجع سابق

¹ -مادة 42 قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة المديرية العامة للضرائب 2021 ص 13-14.

كخلاصة لهذا الفصل، توصلنا إلى أن ميزانية الجماعات المحلية تعد أداة فعالة لتسيير مصالحها، عملية تحضيرها وتنفيذها تتم طبقاً للإطار الذي حدده القانون، حيث تتم هذه العملية تحت أعين هيئات مختلفة لضمان شرعيتها ومصادقيتها، فهي تحتاج لتغطية الوظائف المتعددة التي تتولاها في مختلف ميادين المنوطة بها، إلى موارد ذاتية تضمن لها نجاح دورها من خلال المساهمة في تطوير الاقتصاد، وكلما زادت هذه الموارد وحُسن واستغلالها في الميزانية زادت فعالية الجماعات المحلية أمكنها ذلك من تلبية حاجيات السكان المتزايدة مما يؤدي إلى ممارسة اختصاصاتها على أكمل وجه.

الفصل الثالث

دراسة حالة المركز

الجواري للضرائب البلدية

حاسي ماماش

الفصل الثالث.....دراسة حالة المركز الجوّاري للضرائب لبلدية

حاسي ماماش

تمهيد :

بعد التطرق إلى مختلف الجوانب لموضوع دراستنا المتمثلة في دور نظام الضريبة الجرافية الوحيدة في رفع من الميزانية المحلية، ومن أجل فهم هذا الدور أكثر الذي يلعبه التحصيل الضريبي وعلاقتها بالجباية المحلية في أرض الواقع، ارتأينا أن نحاول من خلال هذا الفصل التطبيقي إلتسليط الضوء على آليات التحصيل والدور الأساسي للقباضة في تقسيم وتحصيل أهم الضرائب وإيصالها حتى الخزينة العمومية ومن تم توزيعها على خزينة الجماعات المحلية. وقد حاولنا التركيز في هذا الفصل على الإجابة على السؤال وذلك من خلال مبحثين:

المبحث الأول: تقديم المركز الجوّاري للضرائب لبلدية حاسي ماماش.

المطلب الأول:نشأة مديرية الضرائب المركز الجوّاري حاسي ماماش

أنشأت مديرية الضرائب بموجب قرار وزاري موقع في اليوم السابع عشر من شهر صفر سنة 1441 الموافق للسادس عشر من شهر أكتوبر من سنة 2019 تفضل السيد محمد عبد النور رابحي والي ولاية مستغانم بتدشين مركز جوّاري للضرائب حاسي ماماش .

و يعتبر المركز الجوّاري حاسي ماماش مركز تسيير موحد تحت إشراف رئيس المركز كل مهام التسيير والتحصيل و المنازعات التي تتكفل بها حاليا المفتشيات و القباضات والمديريات الضرائب الرقابة الولائية يدخل في إطار عصرنة النظام المالي الجزائري بصورة عامة،و بهدنا الصدد يشكل مركز الضرائب المحور الوحيد للمكلفين بالضريبة التابعيين لمجال اختصاصه النظام الحقيقي.

المكلفين بالضرائب التابعين لمجال اختصاص مركز الضرائب :

المؤسسات الفردية الخاضعة للنظام الضريبي الحقيقي و التي رقم أعمالها السنوي يفوق ثلاثين دينار جزائري 30.000.000 دج .

المؤسسات غير الخاضعة لمجال اختصاص مديرية كبريات المؤسسات و التي رقم أعمالها السنوي يفوق ثلاثين مليون دينار جزائري 30.000.000 دج .

المؤسسات الفرضية الخاضعة للنظام الجرافي و التي تختار الخضوع الضريبي حسب النظام الحقيقي.

عدد المكلفين بالضريبة التابعين لمركز الضرائب هو كالاتي :


600 شخص منهم أشخاص طبيعيين و معنويين.

الفصل الثالث.....دراسة حالة المركز الجوّاري للضرائب لبلدية

حاسي ماماش

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للمركز الجوّاري لحاسي ماماش.

الشكل رقم 01 : يمثل الهيكل التنظيمي للمركز الجوّاري للضرائب لبلدية حاسي ماماش



المصدر: المركز الجوّاري للضرائب لبلدية حاسي ماماش.

1_ مصلحة الإعلام و الاستقبال :

تكون تحت سلطة رئيس المركز، و تتكلف بتنظيم واستقبال المواطنين أو الأشخاص المكلفين بالضريبة وإعلامهم مع تقديم كافة المعلومات الخاصة بهذه المصلحة حول حقوقهم وواجباتهم الجبائية و بحيث تقوم هذه المصلحة بمجموعة نذكر منها :

- الاستقبال.
- تقديم معلومات اللازمة للمواطنين.
- فتح ملف جبائي.

مصلحة التسيير:

تكفل هذه المصلحة بالملفات الجبائية للمكلفين بالضريبة التابعين لمركز الضرائب في مجال الوعاء والمراقبة الجبائية والدراسات الأولية للاحتجاجات وكذلك المصادقة على جداول السندات والإيرادات وتقديمها إلى رئيس المركز للموافقة عليها، وكيلا مفوضا للمدير الولائي للضرائب وتعمل كذلك على تسجيل المكلفين بالضريبة وإعداد التقارير الدورية وتجميع الإحصائيات وإعداد مخططات العمل وتنظيم الأشغال مع المصالح الأخرى مع الحرص علانسانجامها .

كما تضم هذه المصلحة الرئيسية عدة مصالح :

- مصلحة مكلفة بحماية القطاع الصناعي.
- مصلحة مكلفة بالجباية قطاع البناء والأشغال العمومية.
- مصلحة مكلفة لجباية قطاع الخدمات.

3-المصلحة الرئيسية للمراقبة :

الفصل الثالث.....دراسة حالة المركز الجوّاري للضرائب لبلدية

حاسي ماماش

تتكلف هذه المصلحة بإنجاز إجراءات البحث عن المعلومة الجبائية ومعالجتها وتخزينها ومن ثم توزيعها من أجل استغلالها لاقتراح عمليات المراقبة وإنجازها بعنوان المراجعات فيعين المكان والمراقبة على أساس المستندات لتصريحات المكلفين بالضريبة التابعين لمركز الضرائب مع إعداد جداول إحصائية وتقييمية دورية كما تضم هذه المصلحة عدة مصالح منها:

- مصلحة البطاقات والمراقبة.

- مصلحة البحث.

4-مصلحة المنازعات:

تكلف بدراسة كل طعن نزاعي أو إعفائي يوجه لمركز الضرائب وناتج عن فرض ضرائب أو زيادات أو غرامات أو عقوبات قررها المركز، وكذا طلبات استرجاع اقتطاعات الرسم على القيمة المضافة، معالجة القضايا النزاعية المقدمة إلى الهيئات القضائية كما تضم ثلاث مصالح منها مصلحة الاحتجاجات، مصلحة لجان الطعن والمنازعات القضائية.

5- مصلحة القباضة :

هي إدارة جبائية ذات طابع مالي وخدمي تقوم بتحصيل الضرائب والرسوم وفق قواعد وقوانين.

المطلب الثالث الهيكل التنظيمي لمصلحة القباضة

مفهوم القباضة :


هي إدارة جبائية ذات طابع مالي وخدمي تقوم بتحصيل الضرائب والرسوم وفق قواعد قانونية تدعى القانون الجبائي وتدفع إلى ذوي الحقوق في حدود اقتصادها القانوني ولها علاقة مع مختلف الإدارات الأخرى مثل: العدالة- البنك- البريد فتكفل التحصيل مبالغ وغرامات التي تفرضها العدالة هو تكبير الجرح وتحصيل مبالغ المساهمين الذين يدفعون مستحقاتهم بشبكاتبنكية وصكوك بريدية.

الفصل الثالث.....دراسة حالة المركز الجوّاري للضرائب لبلدية

حاسبي ماماش

2-الهيكل التنظيمي لمصلحة القباضة:

الشكل رقم 02: يمثل الهيكل التنظيمي لقباضة المركز الجوّاري للضرائب حاسبي ماماش.



القابض :

يعتبر القابض المسؤول الأول على تسيير نشاطات القباضة وبدونه لا تتم هذه العمليات ووظائف خاصة بالقباضة وتتمثل مهامه في:

- تحصيل المبالغ التي تمت معاينتها وإذا لم يتم تحصيلها فإنه مطالب بتقديم كل أدلة التي تثبت استحالة تحصيلها .
- يسهر على إنجاز البرنامج العام للمتابعة.
- الاهتمام عن قرب لعملية المتابعة وتطوير المتابعة الجبرية.
- تسليم المبالغ المحصلة للخزينة العمومية .

مصلحة الصندوق :

بما أن جميع العمليات التحصيلية للضرائب تتم عن طريق الصندوق أين يتم استقبالات التجار والغير التجار من أجل تقديم الخدمات الأزمية يتلقى أمين الصندوق مهام التسليم والاستلام وتقديم بعض الخدمات الخاصة بنشاط القباضة بحيث يقوم المكلف بالضريبة بالتوجه إلى الصندوق حتى يدفع مستحقاته إما نقداً أو هذا إلا إذا كانت قيمة الدين أقل من 100.000 دج، أو يدفعها عن طريق البنك إذا كانت المستحقات تفوق القيمة المذكورة.

يستعين أمين الصندوق "بدفتر الصندوق" الذي يسجل فيه كافة العمليات، ونوع كل عملية ورقم الحساب الخاص بها وتسليم "قيمة إثبات" يوميا مع مراعاة تسديد الدين أي لا تقل هذه المصلحة أهمية أنها تمثل نقطة لقاء بين المساهمين والقباضة وفي نهاية يقوم "أمين الصندوق" بغلق الحسابات حتى تتم عملية الجرد الكلي لمداخل اليوم ومصاريف وتسمى عملية غلق دفتر مداخل الصندوق وبعدها تجرى العمليات الحسابية لإظهار مجموع الكلي ثم تأنيبها "مسودة الصندوق" التي لها ارتباط لدفتر مداخل الصندوق بحيث يحتوي على سجل المبالغ المالية الموجودة في

الفصل الثالث.....دراسة حالة المركز الجوّاري للضرائب لبلدية

حاسبي ماماش

الخزّانة المالية لهذا لا يمكن إطلاقاً لاستغناء عنها مسودة الصندوق لأنها تضبط عاقة المحاسبة اليومية.

مصلحة المحاسبة :

يعتبر دور المصلحة المحاسبية عملية تصحح جميع الأخطاء التي تقع فيها أمين الصندوق أثناء مهامه وعملية الجرد اليومي لم تقترن على التصحيح فقط بين ماتمهد الطريق بذلك الشهر إذا في نهاية الشهر تقوم مصلحة المحاسبة بتصفية الدفاتر الخاصة بالتسجيل العمليات الحسابية أما عن دور هذه المصلحة فيتمثل في جميع نسخ وصول التسديد لليوم الماضي لمراجعتها والتدقيق في قيمتها مرفقة مع قيم مجموعة الضرائب الموجودة والمفصلة حسب نوع الضريبة كل يوم على حدة والتي تسجل في الجدول العام الذي يتكون من "دائن ومدين" حيث تسجل في الجانب الدائن والمداخيل وتفصل حسب نوع الضريبة أما الجانب المدين تسجل فيه والمداخيل بصفة عامة وبدون تفصيل حسب نوع التسديد (نقداً أو بشيك).
الجدول رقم 3: يمثل كيفية تسجيل العمليات المحاسبية.

(الجدول العام)(journal gènèral)	
الجانب المدين	الجانب الدائن
(المداخيل)	(المداخيل)
IRG TVA TAP IBS	(نقداً شيك)

المصدر: من إعداد الطالبتين بناء على المعلومات المقدمة من مصلحة المحاسبة لقاوضة

مصلحة المتابعة

لهذه المصلحة دور فعال في العمليات الجبائية لذا وضع مكتب خاص يترأسه رئيس المتابعة ويتمثل في مجموعة من الأعوان لهم كافة الصلاحيات القانونية لمباشرة عملهم قصد المتابعة الميدانية للتهرب الضريبي من طرف التجار أو المكلفين بالضريبة.

الشكل رقم 03: مهام أعضاء مصلحة المتابعة

قابض الضرائب

يقوم القابضدون اللجوء إلى قاضي الحجز وبيع
ممتلكات المدين من أجل تسديد ديونه ويستعين
برئيس المتابعات والأعوان للقيام بعملية
التحصيل وفق نصوص التشريعات

رئيس المتابعة

دور المراقبة المباشرة و الدائمة للأعوان

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معلومات مصلحة المتابعة لقاوضة الضرائب.

مصلحة الإعلامو الاستقبال :

تقوم هذه المصلحة باستقبال المواطنين والأشخاص المكلفين بالضريبة وتوجيههم على حسب مصالحهم..

3-المهام الاساسية للقاوضة:

- قبول كل التسديدات من طرف خاضعين للضريبة.
- تهيئة التسديدات وجميع الحسابات ووضعها في حساباتها الخاصة.
- متابعة وضعية الاشخاص الخاضعين للضريبة.
- وضع مخطط لمتابعة المخلفين عن دفع الضريبة.
- تطبيق نظام محاسبي حسب محاسبة العامة.
- كل سنة تقديم محاسبات مضبوطة إلى المجلس المحاسبي (بالعاصمة).

-يقوم القابض بتسجيل كل الحسابات في سجل خاص.

-إذا قامت القباوضة بتحصيل مبالغ يفوق 01 مليون دينار جزائري يجب أن يسلم للخزينة العمومية.

المبحث الثاني : اليات تحصيل ودور القباوضة في تمويل ميزانية الجماعات المحلية

المطلب الأول : علاقة القباوضة في تمويل الخزينة العمومية: و ميزانية الجماعات المحلية.

تتولى مهام التحصيل بمركز الضرائب الجوّاري لحاسي ماماش القباوضة التي تضم في مجال عملها ثلاث مصالح بالاضافة الى القابض الذي يتحمل مسؤولية جميع المصالح باعتباره المسؤول الاول عن تسيير نشاطات القباوضة و في هذا الصدد نبدا بالتحدث عن علاقة القباوضة بالخزينة و ميزانية الجماعات المحلية .وقبل ذلك ناخذ نظرة عن كيفية تكوين الملف الجبائي للمكلف بالضريبة وذلك حتى يكون عن استعداد وقابلية الدفع بعد تصريحه بوجود نشاط تجاري يخصه للضريبة .

5- تكوين ملف جبائي :

سهلت المديرية العامة للضرائب كفيات وشروط انشاء و انتهاء ملف المكلف الجبائي وكذا تسليم بعض الوثائق الجبائية و الهدف من ذلك جعل خدمة المديرية اكثر نجاحا من خلال تقليص اجال دراسة الملفات و تبسيط المساعي .

1-5-بالنسبة للأشخاص الطبيعيين :

الفصل الثالث.....دراسة حالة المركز الجوّاري للضرائب لبلدية

حاسي ماماش

-التصريح بالوجود.

-شهادة الإقامة.

-عقد الميلاد رقم12.

-نسخة مصادق عليها من السجل التجاري او أي وثيقة تحل محله.

-نسخة من عقد الايجار او عقد الملكية او أي وثيقة اخرى.

5-2-بالنسبة للاشخاص المعنويين :

-نسخة مصادق عليها من قانون الاساسي .

-نموذج امضاء المسير .

نسخة مصادق عليها من السجل التجاري.

-عقد الايجار او عقد الملكية .

-عقد ميلاد رقم 12 للمسير و شركائه.

تكمّن علاقة القباضة بالخرينة العمومية بان اهم مصدر لتمويل الخزينة العمومية و ميزانية الجماعات المحلية هي الضرائب و الرسوم المحصلة من طرف قابضة مركز الضرائب بحيث يقوم قابضي الضرائب بتحصيل الضرائب و كل انواع الرسوم اما نقدا او عن طريق الصكوك و في اخر كل يوم يقومون بتسجيل تلك المبالغ المالية في دفاترهم و في اليوم الموالي يقوم بايداعهم لدى صندوق الخزينة من طرف قابض الضرائب بعد ملئ استمارة تسمى ببطاقة الايداع مع وضع المبلغ النقدي الاجمالي المحصل بالارقام و الحروف مع امضائها و وضع الختم فيتم تسجيل العملية المحاسبية على مستوى مصلحة الضرائب و على مستوى صندوق الخزينة الولائية، و عند ايداع بطاقة الدفع لدى صندوق الخزينة الولائية يتم تاكد من المبلغ من طرف القائم باعمال الصندوق و عند التاكد يقوم بوضع الختم ويسجلها في كتابه و يقوم بمنح القابض وصل بتمام العملية..

المطلب الثاني :كيفية التقسيم الشهري للضراب لدى مصلحة القباضة.

بعد اتمام عملية التحصيل للضرائب من الاشخاص الطبيعيين و المعنويين مثل الحرفيين ،التجار،الشركات تاتي عملية التقسيم الشهري لمختلف الضرائب المباشرة و غير المباشرة

المحصلة و سنتطرق عليها في الجدول التالي :

الجدول رقم04 :يمثل كيفية التقسيم الشهري للضرائب من طرف مصلحة القباضة.

نوع الضريبة	النسب	المستفيد منها
TVA	75%	● تذهب لميزانية الدولة
	15%	● تذهب للجماعات المحلية
	10%	● تذهب للبلدية
	66%	● تذهب للبلدية
TAP	29%	● للولاية
	5%	● للجماعات المحلية

الفصل الثالث.....دراسة حالة المركز الجوّاري للضرائب لبلدية

حاسي ماماش

● تذهب للبلدية	%100	TF
● ميزانية الدولة	%49	ISI
● للولاية	%5	
● الجماعات المحلية	%5	
● البلدية	%41	
● ميزانية الدولة	%100	IRG
● مديرية البيئة	%100	TP

المصدر: من إعداد الطالبتين بناء على معلومات مقدمة من مصلحة القابضة للمركز الجوّاري لبلدي حاسي ماماش.

ملاحظة :

نلاحظ أن ميزانية الدولة تأخذ أكبر نسبة من IRG التي تقدر ب 100% ومن ISI 49% ومن TVA 75% أما بالنسبة للجماعات المحلية تأخذ أعلا نسبة من TVA ب 15% و TAP بنسبة 5% و من ISI 5% و نلاحظ أيضا أن البلدية تأخذ أعلى نسبة من TF بنسبة 100% و TAP بنسبة 66% و TVA بنسبة 10% اما الولاية تأخذ أعلى نسبة من TAP تقدر ب 29% و ISI بنسبة 5% و مديرية البيئة تأخذ نسبة 100% من TP.

الفصل الثالث.....دراسة حالة المركز الجوّاري للضرائب لبلدية

حاسي ماماش

استنتاج :

من خلال الجدول نستنتج أن الدولة تأخذ نسب كبيرة من كل أنواع الضرائب المحصلة لأنها هي تمول أكبر المشاريع التنموية و الاقتصادية و التي تعمل على تحقيق توازن في الميزانية العامة للدولة.

الجدول رقم 5: مثال تطبيقي يمثل التقسيم الشهري لبعض الضرائب

TAP(66 %)			TVA(10%)				IRG(50%)		
بلدية حاسي ماماش	بلدية مزغران	بلدية استيدية	بلدية حاسي ماماش	بلدية مزغران	بلدية استيدية	بلدية حاسي ماماش	بلدية مزغران	بلدية استيدية	الشهر
115360.74	178569.00	.46147	0.00	22710.90	0.00	50010.00	1163175.00	43891.64	جانفي
9044.64	29092.14	0.00.	28650.00	8025.00	0.00	228150.00	139804.00	5250.00	فيفري
0.00	377700.84	10560.00	0.00	22274.90	7200.00	128861.00	462882.90	31935.00	مارس
341880.00	6600.00	0.00	41795.50	8500.00	0.00	61142.15	1199134.00	3347.50	أفريل
466285.38	591962.85	56707.20	70445.50	61510.80	7200.00	468163.15	22964996.4	114564.1	المجموع

تفسير الجدول:

من خلال الجدول نلاحظ أن:

أكبر نسبة من TAP أخذتها بلدية مزغران بمبلغ يقدر ب377700.84 في شهر مارس، أكبر نسبة من TVA توجهت لبلدية حاسي ماماش بمبلغ يقدر ب41795.50 في شهر أفريل وأكبر نسبة من IRG أخذتها بلدية مزغران بمبلغ يقدر ب 1199134.00 في شهر أفريل. قسمت هذه النسب والمبالغ على البلديات وأخذت كل بلدية، أكبر نسبة من مختلف الضرائب على أساس الضرائب التي حصلها المديرية من كل بلدية، أي أن كل بلدية أخذت نسبتها من خلا الضرائب المدفوعة من قبل المكلفين لتلك البلدية .

المطلب الثالث: أمثلة تطبيقية

صرحت مؤسسة البركة في سنة 2022 التي تنشط في مجال الانتاج صرحت برقم الاعمال قدره 6000.000 دج وفي نهاية سنة 2022 تم تصريح برقم الاعمال المحقق الذي قدره 10.000.000 عدد العمال الذين يوظفهم 5 عمال :

المطلوب:

- 1- احسب الضريبة الجزافية الوحيدة عن رقم الاعمال التقديري.
- 2- احسب الضريبة الجزافية الوحيدة عن رقم الاعمال النهائي.
- 3- ماهي التصريحات اللازمة على المكلف ايداعها لادارة الضرائب.

الحل :

أولا لدينا المؤسسة تنشط في مجال الانتاج اذن معدل الضريبة هو 5%

G12 (رقم الاعمال التقديري) 6000.000

G12 BIS = 10.000 دج وبما ان عدد العمال سوف يصرح ب G50 TER

1- حساب الضريبة الجزافية عن طريق رقم الاعمال التقديري:

الفصل الثالث.....دراسة حالة المركز الجوّاري للضرائب لبلدية

حاسي ماماش

الضريبة : $6000.000 \times 5\% = 300.000$

اذن :تمثل الضريبة الجزافية الوحيدة عن رقم الاعمال التقديري و يتم التصريح بها في وثيقة G12

2-حساب : $4000.000 \times 5\% = 200.000$

ومنه 200.000 تمثل الضريبة الجزافية الوحيدة عن رقم الاعمال النهائي و يتم التصريح بها في وثيقة G12 BIS

التصريحات اللازمة على المكلف ايداعها لادارة الضرائب هي G12BIS- G12-G50TER ملاحظة: نلاحظ ان رقم الاعمال السنوي لهذا المكلف بالضريبة تجاوز 8000.000 ومنه المكلف سوف ينتقل الى النظام الحقيقي في سنة 2024 وليس في 2023.

التمرين 02 : صرح المكلف بالضريبة خلال سنة 2022 الذي ينشط في مؤسسة نشاطها في مجال النقل برقم أعمال تقديري قدره 3000.000 دج ورقم الاعمال نهائي قدره 7000.000 دج يوظف 03 عمال

1-أحسب الضريبة الجزافية الوحيدة عن رقم الاعمال التقديري علما ان دفع الضريبة يكون بالتقسيم.

2- أحسب الضريبة الجزافية الوحيدة عن رقم الاعمال التكميلي .

3-ماهي التصريحات التي يجب كل المكلف ايداعها عند ادارة الضرائب.
الحل:

1- $3000.000 \times 12\% = 360000$ ضريبة كلية

حساب الاقساط: القسط الاول: 50% يتم دفعه مع G12 في اجل اقصاه 30 جوان من السنة المالية 2022 ومنه $360.000 \times 50\% = 180.000$

-القسط الثاني: 25% يتم دفعه من 1 سبتمبر الى 15 ديسمبر ومنه

$360.000 \times 25\% = 90.000$

-القسط الثالث: 25% يتم دفعه من 1 ديسمبر الى 15 ومنه

$360.000 \times 25\% = 90.000$

2-حساب الضريبة الجزافية الوحيدة عن رقم الاعمال التقديري .

$7000.000 - 3000.000 = 4000.000$ = رقم الاعمال النهائي

الضريبة = $4000.000 \times 12\% = 480.000$

3- التصريحات التي يجب على المكلف ايداعها عند ادارة الضرائب هي

-رقم الاعمال التقديري الذي يصرح به في وثيقة (G12)

-رقم الاعمال النهائي الذي يصرح به في وثيقة G12BIS

-ووثيقة G50TER

خلاصة:

الفصل الثالث.....دراسة حالة المركز الجوّاري للضرائب لبلدية

حاسي ماماش

في ختام هذا الفصل نقول ان مصلحة الضرائب تعمل جاهدة على اداء واجبها على اكمل وجه و تجبر المكلفين بالضريبة بتسديد لما عليهم من مستحققاتهم حتى تتمكن من تحقيق الهدف التي تسعى ادارة الضرائب لتحقيقه وهو التحصيل الخزينة العمومية و ميزانية الجماعات المحلية مما نستخلصه ان النظام الضريبي يعتبر بمثابة القلب النابض للاقتصاد الوطني و مورد هام لميزانية الجماعات المحلية.



خاتمة:

بعد دراستنا لدور النظام الجرافي في الرفع من ميزانية الجماعات المحلية حيث عرضنا في الجانب النظري الجرافي أي الضريبة الجرافية الوحيدة و كيفية توزيعها على الموارد الجبائية بين الجماعات المحلية الجانب التطبيقي تطرقنا الى مهام كل مصلحة من مصالح القباضة في تحصيل الضرائب و الرسوم الى الخزينة العمومية وتوزيعها الى ميزانية الجماعات المحلية .

نتائج الدراسة:

-الضريبة الجرافية هي أهم مورد يساهم في رفع ميزانية الجماعات المحلية.
-عملية التحصيل الضريبي هي من أهم الإجراءات الإدارية التي يتم بها تحويل قيمة الضريبة من المكلف بها إلى ميزانية الجماعات المحلية.

-الدولة هي المسؤولة عن عملية توزيع النسب بين الدولة والجماعات المحلية والصندوق المشترك للجماعات المحلية، حيث أن هذا التوزيع غير متناسب وغير عادل وأدى إلى ضعف مساهمة الجباية المحلية في الإجراءات المالية - .الضرائب المحصلة لصالح الجماعات المحلية هي الرسم على النشاط المهني

- الدفع الجرافي والضرائب المحصورة لصالح البلديات هي:


الرسم العقاري ورسم التطهير ورسم الإقامة والرسم على النبع، أما الضرائب المحصلة الحالية للدولة والجماعات المحلية معاً فهي: الرسم على القيمة المضافة، الضريبة الجرافية الوحيدة، والضريبة على الدخل الإجمالي

اقتراحات و توصيات :

- توسيع مجال تطبيق الضريبة الجرافية الوحيدة.
- تنمية الثقافة الجبائية لدى المكلفين بالضريبة .
- على المكلفين بالضريبة الجرافية الوحيدة الالتزام بكافة التصريحات و الالتزامات.
- منح الجماعات المحلية جانبا من الاستقلالية المالية في سن الضرائب التي تراها ضرورية في زيادة مواردها المالية.

آفاق الدراسة:

- نرجو في المستقبل من الباحثين في موضوعنا هذا التوسع أكثر، ومحاولة الاهتمام والتعمق في بعض الدوافع التي تستدعي الدراسة والبحث وهي :
- دراسته معمقه للنظام الحقيقي المتغيرات التي تؤثر على جباية الجماعات المحلية دور الجباية المحلية في تطوير النظام الحقيقي الاقتراحات
 - توسيع مجال تطبيق الضريبة الجرافية الوحيدة تنمية الثقافة الجبائية لدى المكلفين بالضريبة على المكلفين بالضريبة الجرافية الوحيدة الالتزام بكافة التصريحات منح الجماعات المحلية جانبا من الاستقلالية المالية في سن الضرائب التي تراها ضرورية في زيادة مواردها المالية.



قائمة المراجع
أ/ الكتب:

1. محمد عباس محرز، اقتصاديات الجباية والضرائب دار هومة ، 2008، ص 13
2. حميد بوزيدة ، جباية المؤسسات دراسة تحليلية في النظرية العامة للضريبة الرسم على القيمة الجزائر، 05-2007م
3. عادل احمد حشيش، أصول المالية العامة و مؤسسة الثقافة العامة، الاسكندرية 163-محمود حسين الوادي، زكرياء احمد عزام ،مبادئ المالية العامة، دار المسيرة، قليعة، الاردن ،2007، ص57.
4. قروم محمد صالح ،جباية مؤسسة ،دروس مفصلة ومدعمة بامثلة وتمارين محلولة ،2021م، ص
5. يلس شاوش بشير المالية العامة المبادئ العامة وتطبيقاتها في القانون الجزائري المطبوعات الجامعية وهران الجزائر 2013، ص162-163

ب/ المذكرات

1. حاكم نرجس نظام الضريبة الجزائرية الوحيدة في التشريع الضريبي الجزائري مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على شهادة ماستر لسنة 2022/2021 جامعة قاصدي مرباح ورقلة لسنة 2021-2022. ص36
2. بختاوي الأمين، صمودي محمد، الجماعات المحلية و إشكالية العجز ميزانيتها، مذكرة ضمن متطلبات شهادة ماستر تخصص اقتصاد مالي ونقدي.
3. 3-معامير سفيان اثر التحصيل الضريبي على ميزانية الجماعات المحلية مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم التجارية 2016-2017
4. دخان مريم، دور الجباية المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية- دراسة حالة ولاية جيجل 2016-2020م-، مذكرة مقدمة استكمالاً لمتطلبات نيل شهادة الماستر الاكاديمي في علوم الاقتصادية و التسيير و علوم تجارية تخصص محاسبة وجباية معمقة

المقالات والمجلات:

1. نعيده فهيم ،الصادق الأسود، النظام الميزانياتي للجماعات المحلية في الجزائر،مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية المجلد 14 العدد 01، 2020م،
2. نادية مصاحبة مصادر الجباية المحلية و تقييم مردوده،مجلة القانون العقاري جامعة لونيبي علي البلدية
3. لخضر عبيرات، أهمية الجباية المحلية في تعزيز الاستقلالية المالية لتسيير ميزانية الجماعات المحلية (البلدية)،مجلة الدراسات،العدد الاقتصادي،المجلد 15،العدد 02،جامعة الاغواط، 2018
4. عائشه بوشيخي، هاجر ديلمي وآخرون ، مصادر الجباية المحلية وسبل تفعيلها، المجلة الجزائرية للمالية العامة، العدد الثاني

المطبوعات

1. مطبوعة الاستاذ دريد موسى Moussa. drid@univ.batna.dz
2. دريد موسى، مطبوعة بيداغوجية الضريبة الجزائرية الوحيدة، جامعة باتنة 2023 م

القوانين و المواد

- مادة 183 من قانون الضرائب المباشرة.

- مادة3 مكرر من قانون الاجراءات الجبائية.
- مادة 288 مكرر 7 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة.
- مادة 1-921 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة.
- مادة 365 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة.
- مادة 282مكرر4من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة.
- -مادة 1-402 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة.
- مادة 1 من قانون الاجراءات الجبائية.
- مادة 288 مكرر2من قانون الضرائب المباشرة ورسوم المماثلة.
- 1مادة 117 من قانون المالية لسنة 2022.
- المادة 282 مكرر 1 من قانون الضرائب المباشرة ورسوم المماثلة.
- المادة 161 من قانون الولاية.
- المادة،265،قانون الضرائب المباشرة ورسوم المماثلة،المديرية العامة للضرائب ،2021.
- المادة-263 الضرائب المباشرة ورسوم المماثلة،المديرية العامة للضرائب ،2021المادة 26 من قانون المالية التكميلي لسنة 2008،المتضمن في الجريدة الرسمية،العدد 42،الصادرة بتاريخ 27 جويلية 2008
- المادة1المديرية العامة للضرائب.
- المادة 21 المديرية العامة للضرائب.
- المادة 23المديرية العامة للضرائب.
- المادة 161،المديرية العامة للضرائب.
- المواد 274،قانون الضرائب المباشرة ورسوم المماثلة،المديرية العامة للضرائب،2021.
- المادة 299من، قانون الضرائب المباشرة ورسوم المماثلة،المديرية العامة للضرائب2021.
- المادة 280من قانون الضرائب المباشرة ورسوم المماثلة،المديرية العامة للضرائب،2021.
- المادة281من قانون الضرائب المباشرة ورسوم المماثلة،المديرية العامة للضرائب،2021.
- المادة،282 من،قانون الضرائب المباشرة ورسوم المماثلة،المديرية العامة للضرائب،2021.
- المادة278من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة.

قائمة الملاحق

الملحق رقم: 01 التصريح التقديري

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

Série G N° 12

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS
DIRECTION DES IMPOTS DE LA WILAYA DE

المديرية العامة للضرائب
مديرية الضرائب لولاية

CPI/Inspection des Impôts de : مركز الضرائب الجوازي / مقتضية الضرائب ل:

Recette des Impôts de قبضة الضرائب ل:

Commune de بلدية :

- نظام الضريبة الجزائرية الوحيدة -
التصريح التقديري برقم الأعمال أو الإيرادات المهنية لسنة:

- REGIME DE L'IMPOT FORFAITAIRE UNIQUE (IFU) -
DECLARATION PREVISIONNELLE DU CHIFFRE D'AFFAIRES OU DES RECETTES PROFESSIONNELLES DE L'ANNEE

تكتب لدى قبضة الضرائب في أجل أقصاه 30 جوان لسنة 20
A souscrire auprès de la recette des impôts au plus tard le 30 juin de l'année 20

I - IDENTIFICATION DU CONTRIBUABLE - معلومات خاصة بالمكلف بالضريبة

- Nom, Prénoms/ Raison sociale : - الإسم و اللقب / إسم المؤسسة:

- Activité (s) exercée (s) : - النشاط أو النشاطات المعتمدة :

- Date du début d'activité : - تاريخ بداية النشاط :

- Activité exonérée : - نشاط معفى :

ANADE (Ex-ANSEJ) CNAC ANGEM Exonération des activités artisanales Autres exonérations
وونديج من وونديج وونديج إعفاء الأنشطة الحرفية إعفاءات أخرى

- Adresse du lieu d'exercice de l'activité : - عنوان ممارسة النشاط :

- Adresse du domicile du contribuable : - عنوان إقامة المكلف بالضريبة:

- Numéro d'Identification Fiscale (NIF) : - رقم التعريف الجبائي :

- Numéro d'article d'imposition : - رقم المادة :

II - CHIFFRE D'AFFAIRES/RECETTES PROFESSIONNELLES PREVISIONNELS EN (DA) (II - رقم الأعمال/ الإيرادات المهنية التقديرية ب (إح))

طبيعة النشاط Nature de l'activité	معدل الضريبة Taux de l'IFU	رقم الأعمال/ الإيرادات المهنية التقديرية Chiffre d'affaires/Revettes professionnelles prévisionnels			الضريبة الجزائرية الوحيدة المعدلة IFU dt
		الإجمالي Global	خاضع Imposable	معفى Exonéré	
نشاطات الإنتاج أو بيع السلع Activités de production ou de vente de marchandises	5%				
خدمات أو نشاطات أخرى Prestations de services ou autres activités	12%				
المجموع Total					

(1) المكلفون بالضريبة الخاضعون لنظام الضريبة الجزائرية الوحيدة حسب هامش الربح (1)
Contribuables relevant du régime de l'IFU suivant la marge bénéficiaire (1)

III - MARGE BENEFICIAIRE EN DA (III - هامش الربح ب (إح))

طبيعة النشاط Nature de l'activité	معدل الضريبة Taux de l'IFU	رقم الأعمال التقديري Chiffre d'affaires prévisionnel			مبلغ هامش الربح التقديري الخاضع Montant de la marge bénéficiaire prévisionnelle imposable	الضريبة الجزائرية الوحيدة المعدلة IFU dt
		الإجمالي Global	خاضع Imposable	معفى Exonéré		
نشاطات الإنتاج أو بيع السلع Activités de production ou de vente de marchandises	5%					

أشهد بصحة المعلومات الواردة في هذا التصريح.
J'atteste de l'exactitude des renseignements portés sur la présente déclaration.

بم في
A le

ختم و إمضاء المكلف بالضريبة :
Cachet et signature du contribuable :

(1) إطار مخصص للمكلفين بالضريبة الذين يعاملون بصفة حصرية بنشاطات بيع منتجات ذات هامش ربح محدد. يقل عن معدل الضريبة الجزائرية الوحيدة.
(1) Cadre réservé aux contribuables commercialisant exclusivement des produits dont la marge bénéficiaire réglementée est inférieure au taux de l'IFU.

الملحق رقم 02 التصريح النهائي

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE		Série G N°12 Bis/2024
DIRECTION GENERALE DES IMPOTS DIRECTION DES IMPOTS DE LA WILAYA DE		المديرية العامة للضرائب مديرية الضرائب لولاية
Structure :		المصلحة :
Recette des Impôts de		قبضة الضرائب لـ
Commune de		بلدية :
- نظام الضريبة الجزائرية الوحيدة - التصريح النهائي برقم الأعمال أو الإيرادات المهنية لسنة:		
- Régime de l'Impôt Forfaitaire Unique (IFU)- DECLARATION DEFINITIVE DU CHIFFRE D'AFFAIRES OU DES RECETTES PROFESSIONNELLES DE L'ANNEE :		
الفترة من : إلى: Période du au		
تكتب لدى قبضة الضرائب في أجل أقصاه 20 جففي للسنة N+1 A souscrire auprès de la recette des impôts au plus tard le 20 janvier de l'année N+1		
I - IDENTIFICATION DU CONTRIBUABLE		I - معلومات خاصة بالمكلف بالضريبة
- Nom, Prénom: /Raison sociale:		- الاسم و اللقب/التسمية الاجتماعية:
- Activité (s) exercée (s):		- النشاط أو النشاطات الممارسة:
- Date du début d'activité :		- تاريخ بداية النشاط :
- Activité exonérée:		- نشاط معفي:
<input type="checkbox"/> ANADE (Ex-ANSEJ) <input type="checkbox"/> CNAC <input type="checkbox"/> ANGEN <input type="checkbox"/>		<input type="checkbox"/> Exonération des activités artisanales <input type="checkbox"/> Autres exonérations
- Adresse du lieu d'exercice de l'activité :		- عنوان ممارسة النشاط:
- Adresse du domicile du contribuable :		- عنوان إقامة المكلف بالضريبة:
- Numéro d'Identification Fiscale (NIF) :		- رقم التعريف الجبائي :
- Numéro d'Identification National (NIN) :		- رقم التعريف الوطني :
- Numéro d'article d'imposition :		- رقم المادة:
- Numéro de téléphone :		- رقم الهاتف:
II- VOLET RESERVE AUX SALAIRES		II- إطار مخصص للأجور
- Nombre de salariés :		- عدد المستخدمين :
- Montant global brut des salaires versés * :		- المبلغ الكلي الخام للأجور المدفوعة * :
- Montant des charges sociales versées * :		- مبلغ الأعباء الاجتماعية المدفوعة * :
- Montant annuel de l'IRG acquitté* :		- المبلغ السنوي للضريبة على الدخل الإجمالي المسدد * :
(*) Ces informations concernent l'année N هذه المعلومات تتعلق بالسنة N		
Si vous êtes un nouveau contribuable, cocher la case suivante <input type="checkbox"/>		إذا كنت مكلف بالضريبة جديد، ضع علامة في الخانة الموالية

الملحق رقم 3 نموذج شهادة النشاط C20

REPUBLICQUE ALGERIENNE
DEMOCRATIQUE ET
POPULAIRE

Série C n° 20

MINISTERE DES FINANCES
DIRECTION GENERALE
DES IMPOTS

CERTIFICAT

direction des impôts de wilaya
d

Inspection de

L des Impôts, soussigné
Certifie que M.

N.I.S : | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |

Demeurant à

A le
L

ENAG - U.L.C - Algérie

الملحق رقم 04 نموذج التصريح بالوجود

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة المالية

المديرية العامة للضرائب

مديريا الضرائب

لولاية

تاريخ الإستلام

تصريح بالوجود

يكتبه المكلف بالضريبة الخاضع إلى :

- الضريبة على أرباح الشركات } (1)
- الضريبة على الدخل الإجمالي

سلسلة G، رقم 8 (2014) المطبوعة الرسمية الجزائرية

الإسم واللقب أو التسمية :
اسم الشهرة التجاري :
عنوان المقر الإجتماعي :
رقم السجل التجاري : ح.ج. البريدي أو البنكي :
رقم بطاقة الحرفي أو رقم الاعتماد : الهاتف :
رت. الاحصائي : رت. الجبائي :
عنوان المؤسسة في الجزائر (الشركات الأجنبية) (2) :
صفة المصروح : مالك - مستأجر - مسير حر - مسير أجير (1) :
تاريخ بدء النشاط :

الشكل القانوني للشركة
(ضع علامة في الخانة المناسبة)

<input type="checkbox"/> شركة تعاونية	<input type="checkbox"/> مؤسسة قروية
<input type="checkbox"/> مؤسسة عمومية (شركة)	<input type="checkbox"/> شركة فعلية
<input type="checkbox"/> مؤسسة عمومية	<input type="checkbox"/> شركة التضامن
<input type="checkbox"/> شركة ذات الإقتصاد المختلط	<input type="checkbox"/> شركة مدنية مهنية
<input type="checkbox"/> وحدة اقتصادية محلية (ولائية أو بلدية)	<input type="checkbox"/> جمعية بالمشاركة
<input type="checkbox"/> أخرى :	<input type="checkbox"/> شركة ذات مسؤولية محدودة
	<input type="checkbox"/> شركة المساهمة
	<input type="checkbox"/> شركة أجنبية : أذكر الشكل القانوني :

طبيعة النشاط الرئيسي :
نشاطات ثانوية أخرى :
عناوين المؤسسات الثانوية الأخرى :
مكان مسك المحاسبة :
إسم وعنوان المحاسب :

(1) اشطب العلامات غير الملائمة
(2) بالنسبة للشركات الأجنبية تقدم نسخة طبق الأصل لعقد أو مقرر الأشغال أو الدراسات
يشهد بصحته من طرف المصروح الممضي أسفله الذي يعترف بإطلاقه على التزاماته الجبائية.

ب في
الإمضاء

يجب إيداع هذا التصريح في الأيام الثلاثين (30) الأولى
الموالية لتاريخ بدء النشاط، لدى مفتشية الضرائب
المؤهلة.

الملحق رقم 07 نموذج إشعار التقويم النهائي (C4Bis)

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

Série C n°4 Bis

MINISTÈRE DES FINANCES
DIRECTION GÉNÉRALE DES IMPÔTS

NOTIFICATION DEFINITIVE DE REDRESSEMENTS

STRUCTURE CDI
OUM EL BOUAGHI

Référence : /2019

Accusé de Réception
N°

Monsieur :

Activité/Profession :

Adresse :

N° d'Article: N° NIF:.....

A OUM EL BOUAGHI le

J'ai l'honneur de vous faire connaître :

Qu'en l'absence d'une réponse dans le délai imparti à la notification de proposition de redressement N°..... du..... il a été décidé de maintenir les redressements envisagés à votre encontre.

Que compte tenu de votre acceptation formelle reçue en date du/... il a été décidé de maintenir définitivement les redressements envisagés dans la notification de proposition de redressements N°...../..... du/.....

Qu'après examen de votre réponse reçue en date du...../..... à la notification de proposition de redressement...../..... du...../..... par laquelle vous avez émis des observations relatives aux redressements envisagés, il a été décidé :

D'accepter partiellement les motifs et les justificatifs présentés.

De maintenir la totalité des redressements envisagés.

Les motifs pour lesquels vos observations et justificatifs n'ont pas été retenus sont explicités au verso.

Je vous informe, par ailleurs, qu'un rôle de régularisation sera établi à votre encontre, lequel peut être contesté dans le cadre d'une réclamation contentieuse, en application des articles 70 à 72 et 172 du Code des Procédures Fiscales.

Veuillez agréer, Madame / Monsieur, l'expression de ma considération distinguée.

SIGNATURE DU RESPONSABLE

الملحق رقم 08 نموذج الورد الفردي individuelRole

Table D - n° 37 A

CODE ACTIVITE

DATE DE MISE EN RECOURVEMENT

DATE D'EXIGIBILITE

RECETTE DES IMPOTS

(Cachet d'identification)

ROLE INDIVIDUEL N° _____ Année : _____

M. _____ السيد _____
(Nom complet - Full name) الاسم الكامل

Activité ou Profession : _____ النشاط أو المهنة

Adresse : _____ العنوان

Article d'Imposition : _____ رقم المادة

Numéro d'Identification Statistique : _____ رقم التعريف الإحصائي

Numéro d'Identification Fiscale : _____ رقم التعريف الضريبي

(Les bases imposables et les profits sont arrêtés en dirhams)

Table D - n° 37 A (Révisé, page 2/2)

NUMERO	Compte et type d'imposition	Code Impôt	IMPOTS - TAXES - DROITS ou Produits à Recouvrer	ANNÉE de mise en vigueur (département ou année)	BASE imposable (A)	BASE imposable ou découpée (B)	MONTANT déductible (C)	TAUX	DROITS RESULTANT		TVA, réductions	MONTANT des profits réposables	PENALTES		TOTAL des droits de paiement à payer
									De la base imposable	De la base découpée (Classe)			Fisc	Multes	
201 000			IR, G												
11															
30			Membres et Aides (IF-IG) I.B.S												
300 000			Versement Forcés												
000 000			Taxe sur l'Activité Professionnelle												
A															
501 000			Taxe sur la Valeur Ajoutée												
			Réintégration TVA achats - Pénalités d'assiette/TVA												
201 000 B			Taxe sur achats												
			E. 2700 - Engagemment												
			E. 2 - C 200 - Trésor												
			C. 3 - B - 60 - TP et TA												
			C. 1 - F - 20 - Impôt sur le Patrimoine												
TOTAL GENERAL DU RÔLE															

ملخص:

تضمنت هذه الدراسة في التعرف على دور النظام الجرافي في الرفع من ميزانية الجماعات المحلية، حيث تم فيه عرض ماهية الضريبة الجرافية الوحيدة وكيفيه توريد الجماعات المحلية والدولة، ثم قمنا بدراسة تطور ومساهمة الموارد الجبائية في الإيرادات المالية .وتوصلنا أيضاً أن الجباية المحلية بشكل عام لا تساهم بقدر كبير في تمويل والرفع من ميزانية الجماعات المحلية .و الضريبة الجرافية بشكل خاص لم تتجاوز نسبة مساهمة عن 02 % ويرجع ذلك بالأساس إلى قلة الموارد الجبائية، وضعف نسبتها وبالرغم من هذا الضعف الكبير إلا أنها تعتبر المورد الرئيسي للجماعات المحلية لهذا يجب على الدولة ان تبدي اهتماما كبيرا لهما كونهما المولد الرئيسي بالنسبة لميزانية الجماعات المحلية و ميزانية الدولة .

كلمات مفتاحية:

النظام الضريبي – الضريبة الجرافية-الجبائية المحلية-ميزانية الجماعات المحلية.

Abstract :

This study aimed to understand the role of the lump-sum tax system in increasing the budgets of local communities. It included an overview of what the lump-sum tax is and how it funds local communities and the state. We also examined the development and contribution of tax revenues to financial income. We found that local taxation, in general, does not significantly contribute to funding and increasing the budgets of local communities. Specifically, the lump-sum tax's contribution did not exceed 2%, primarily due to the scarcity of tax resources and their low percentage. Despite this significant shortfall, it remains the main source of revenue for local communities. Therefore, the state should pay considerable attention to them as they are the primary source of funding for both local community budgets and the state budget.

Key words : single lump sum tax system-tax system-local government budget.